

AL-QASIMI

SHUYUKH AL-AZHAR WA-AL-ZIYADAH FI
AL-ISLAM

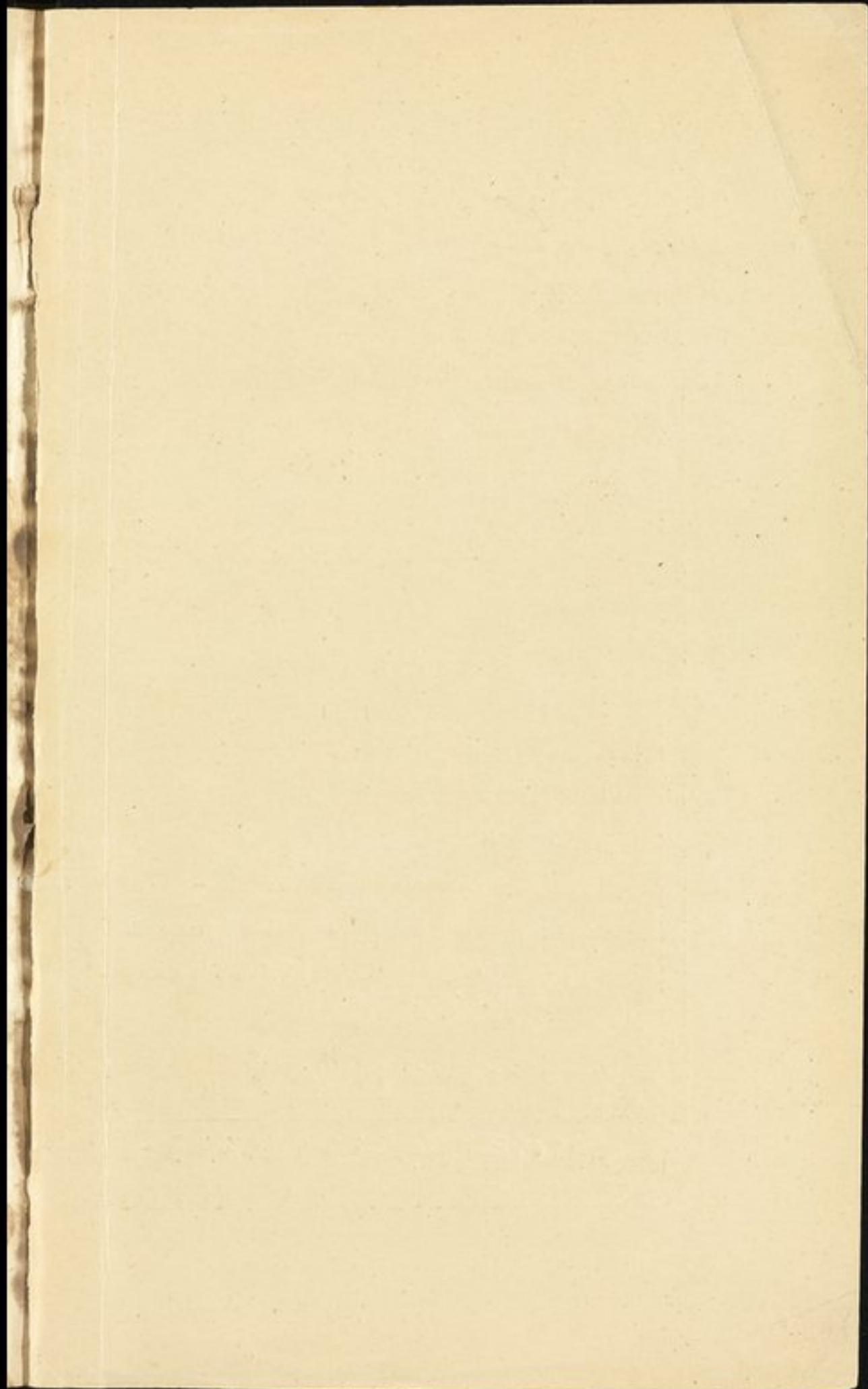
شيوخ الإسلام والزينة في الأسلام

تأليف
عبد الله بن علي النجدي القصيمي

إذا أرضيت ربي لا أبالي
وكيف أخاف أخوف من جباري
إذا أنزلت بأسي في قبيل
أغرّ مخاصمي صغرى وهزلى؟
وهزلى لا أبالك من شعورى
ومن أغبى وأغبى من عظيم
ومن هاج الهزبر فليس بدعا
فخلوا خادمي (الرغفان) حربي
وعندي (كالبروق) إذا اينم
إذا اسخطت كل العالمينا
رأت صفرا وقد دسست العرينا
فويل للأبين وللبيننا
كان المجد في عد السيننا
وجسم الحر لا يأتي سميننا
تعرض سخطتي فعدا مهيننا؟
إذا ينقي بهجته المنونا
فاني لن أخيم وإن أهونا
قبول الحق فاستبوا عيوننا
عبد الله علي النجدي القصيمي

﴿ وحقوق الطبع محفوظة له ﴾

الطبعة الأولى في مطبعة النار بمصر في سنة ١٣٥١ هـ



تنبيه للقراء

ان المراد من تسمية الكتاب ان ما ينشره الشيخ يوسف الدجوي في مجلة الازهر الرسمية من شرعية البدع التي هي زيادة في الدين وما نشره الشيخ مصطفى الحامي في مصنفه الجديد في ذلك وأجازه وأمضاه لعشرات من علماء الازهر وسكوت الآخرين عن الرد على المجلة والكتاب يوم قراءهما أن علماء الازهر متفقون على ذلك وليس الامر كذلك ، فقد بلغني ان بعض الذين وضعوا اسماءهم وأختامهم على كتاب الحامي اجازوه بالوصف ولم يقرؤه

فانا اصرح بان شيوخ الازهر الذين أوجه اليهم انتقادي في هذه الرسالة هم الجامدون على انبدع الفاشية والطعن في متبعي الساف وأنصار السنة ، وأشهرهم الشيخ يوسف الدجوي ، والشيخ مصطفى الحامي ، الذين ما فتؤا يسعون لتفريق المسلمين ، ولا يذواء جماعة الموحدين ، خدمة لأغراض معلومة ليست شريفة ولا محمودة ، في هذه الساعات الحرجة ، والاوقات المصيبة ، التي حاجة المسلمين فيها الى الاتفاق أشد من حاجتهم الى الطعام والشراب . وأعتذر عن إطلاقي كلمة شيوخ الازهر او علماء الازهر في بعض مواضع النقد بانه من إطلاق العام وإرادة الخاص وانني أعلم أن في الازهر علماء فضلاء محققين ، يؤثرون الحق على ما سواه ، ويمقتون البدع والمحدثات ، ويمقتون من دعا البها ، ويودون جمع كلمة المسلمين والرجوع بهم إلى ما كان عليه سلفهم الصالح ، وان لبعض علماء الازهر على أيادي علمية وأدبية خاصة وعامة ، ولكن ذلك لا يمنعني من ان أصدع بالحق ، وأجاهر برأيي ومذهبي ، وأقدم على نصرة ما أراه حقا

أجل ، إن ذلك لا يمنعني ولا يجوز أن يكون مانعي ، ونحن والحمد لله في مصر نحترم حكومته الحرة في كل شيء : الحرية في الأديان والآراء في المذاهب والعقائد ، الحرية في السياسة والعلم والرأي ، الحرية في الأحزاب السياسية والطوائف الدينية . فأرجو من الواجب على الانتفاع بهذه الحرية وقد فعلت

شيوخ الإسلام والرئاسة في الإسلام تأليف

عبد الله بن علي النجدي القصيمي

إذا أَرْضَيْتَ رَبِّي لَا أَبَالِي
وَكَيْفَ أَخَافُ أَخَوْفَ مَنْ جَبَارِي
إِذَا انْزَلْتَ بِأَمْرِي فِي قَبِيلِ
أَغْرَ مَخَاصِي صَغْرِي وَهَزَلِي؟
وَهَزَلِي لَا أَبَالُكَ مِنْ شَعُورِي
وَمَنْ أَغْبَى وَأَغْنَى مِنْ عَظَمِي
وَمَنْ هَاجَ الْهَزِيرَ فَلَيْسَ بِدَعَا
فَخَلَاوَا خَادِمِي (الرَّغْفَانُ) حَرْبِي
وَعَنْدِي (كَالْبُرُوقِ) إِذَا أَيْتَمِ
إِذَا اسْخَطْتَ كُلَّ الْعَالَمِينَا
رَأَيْتُ صَقْرًا وَقَدَدَسْتَ الْعَرِينَا
فَوَيْلَ لِلْأَبِينِ وَلِلْبَنِينَا
كَأَنَّ الْمَجْدَ فِي عَدِّ السِّنِينَا
وَجَسَمُ الْحَرِّ لَا يَأْتِي سَمِينَا
تَعْرِضْ سَخَطِي فَقَدْ أَمِينَا؟
إِذَا يَلْقَى بِهَيْجَتِهِ الْمُنُونَا
فَإِنِّي لَنْ أَخِيْمَ وَلَنْ أَهُونَا
قَبُولِ الْحَقِّ فَاسْتَبَقُوا عَيُْونَا
عَبْدُ اللَّهِ عَلِيُّ النَّجْدِيِّ الْقَصِيمِي

﴿ وحقوق الطبع محفوظة له ﴾

الطبعة الأولى في مطبعة المنار بمصر في سنة ١٣٥١ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

2269

2825

868

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وسائر الانبياء والمرسلين،

وآلهم وأصحابهم أجمعين

(أما بعد) فقد فتح بعض المتأخرين الغافلين على الشريعة الاسلامية بابا مشؤوما دخل منه عليها أعداء الحق من المنافقين، والزنادقة الملحدين، والاغيار الجاهلين، فأوقعوا بالاسلام وأهله شر إيقاع، وأفسدوا عليهم دينهم الصحيح، وعقيدتهم الحق، وإيمانهم الخالص المتين، ولبسوا عليهم الحق بالباطل، والهدى بالضلال، والخير بالشر، فارتبكوا واضطربوا، واختلفوا وتنازعوا، وتقاتلوا وفشلوا، وذلوا وهانوا، ورجعوا كما بدأوا، فوثب عليهم العدو الرابض المتحين الفرصة والغرة، فطفق يقتل ويبحر، ويأسر وينهب، غير خائف ولا مبال، حتى أصبح أكثرهم كما نراهم اليوم فقراء أذلاء، أرقاء جهلاء، ليست لهم راية مرفوعة، ولا مقالة مسموعة، ولا أجناد مجموعة، يساقون كالبهاائم، ويقسمون كالمتاع، إن قالوا لم يسمع قائلهم، وإن شفعوا لم يشفع شافعهم، وإن ظلموا لم ينصفوا، أو قتلوا لم يثأروا، يخاف ملكهم الشرطي، ويقود قرشيهم النبطي، حتى صاروا بجاهرون بالارتداد عن الاسلام، لصغار أهله وهوانهم على الناس، ورغبوا في الانتساب الى الكافرين، من كتابيين وزنادقة ودهريين، لما وهبوا من البسطة في الملك، والعزة في الارض، وهكذا الناس سلفاً وخلفاً يصبون الى الاقوياء، ضلوا أم اهتدوا، شرفوا أم لؤموا وهذه الشرور والمصائب التي دقت عنق الدين الحنيف وأودت بعزة أهليه

داخلة جميعها من هذا الباب الذي فتحه علينا أغرار المتأخرين الذين لا يعرفون عواقب الاحوال ، ولا يزنون الاشياء بنتائجها

وهذا الباب الذي هزلت أمره ، وأكبرت شأنه ، وعددته مصدر تأخرنا ، وعله تقهقرنا ، هو باب تقسيم البدعة إلى حسنة وقيحة ، وجائزة وممنوعة ، والقول انه جائز أن يزاد في الدين من الاعمال ما لم يفعله المشرع الاكبر ولم يرشد اليه ، وانه جائز لكل أحد أن يشرع ما استحسنته عقله ، ويفعل ما رضى به نفسه ، ويقول هو من عند الله ، هو بدعة حسنة

ولعلك تستكثر حكمي هذا على هذه المسئلة وتقول انها احقر مما ذكرت ، وأهون مما وصفت ، وما خطر لها - ان كان لها خطر - إلا قليل فأقول: لو نظرت نظرة بعيدة ، نظرة من يطل على الاشياء من أعاليها ، ويسبرها من جميع نواحيها ، لرأيت ما اقوله حقاً لازيادة ولا إسراف ، فان علماء الاجماع مجمعون على انه ما أضر المسلمين وأودى بعزيمهم ، وسلبهم ملكهم الواسع الا اختلافهم على رسولهم ، ومخالفتهم كتابهم ، وما اختلفوا على رسولهم ولا خالفوا كتابهم إلا بما شرعوه من آراء ، وزادوا فيه من اعمال لم تكن معروفة في عهده الاول

وهذا التقسيم - تقسيم البدعة إلى حسنة وقيحة - لم يكن عند السلف من الصحابة والتابعين ، ولا الأئمة الاربعة وغيرهم ، بل كانوا مطبقين على ذم المحدثات والزجر عنها ، يعاقبون فاعنيها ، وينهرون مصوبها ، حتى قال أبو قلابة التابعي المشهور : ما ابتدع رجل بدعة إلا استحل السيف . وقال عبد الله بن مسعود : ما سألتمونا عنه من كتاب الله فعلمه أخبرناكم به ، أو سنة نبي الله أخبرناكم به ، ولا طاعة لنا فيما احدثتم . وقال عبد الله بن الزبير : ما زال أمر بني اسرائيل معتدلاً ليس فيه شيء حتى نشأ فيهم المولدون أبناء ضبايا الامم أبناء الفساء التي سلبت بنو اسرائيل من غيرهم فقالوا فيهم بالرأي فأضلوم

وقال ابن عباس لرجل قال له أوصني : عليك بتقوى الله والاستقامة ، اتبع ولا تبتدع . وقال ابن مسعود عليكم بالعلم قبل أن يقبض ، وقبضه أن يذهب بأصحابه ، عليكم بالعلم فإن أحدكم لا يدري متى يفتر إلى ما عنده إنكم مستجدون أقواما يزعمون أنهم يدعونكم إلى كتاب الله وقد نبذوه وراء ظهورهم فعليكم بالعلم ، وإياكم والتبدع ، وإياكم والتنطع ، وإياكم واتعمق ، وعليكم بالعتيق . وقال الاوزاعي : قال حسان : ما ابتدع قوم بدعة في دين الله إلا نزع الله من سنتهم مثلها ثم لا يعيدها اليهم إلى يوم القيامة وجاء ابن عمر رجل فقال : إن فلانا يقرأ عليك السلام ، قال بلغني أنه قد أحدث فإن كان قد أحدث فلا تقرأ عليه السلام . وقال مجاهد في تفسير قوله تعالى (وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل) قال هي البدع والشبهات وقال عمرو بن يحيى قال سمعت أبي يحدث عن أبيه قال كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود قبل صلاة الغداة فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد ، فجاءنا أبو موسى الأشعري فقال أخرج اليكم أبو عبد الرحمن بعد ؟ قلنا لا . فجلس معنا حتى خرج ، فلما خرج قمنا إليه جميعا ، فقال له أبو موسى يا أبا عبد الرحمن أي رأيت في المسجد نفاً امرأ نكرته . ولم أر والحمد لله إلا خيراً . قال فما هو ؟ فقال إن عشت فستره . قال رأيت في المسجد قوما حلقاً جلوساً ينتظرون الصلاة في كل حلقة رجل وفي أيديهم حصى فيقول : كبروا مائة ، فيكبرون مائة ، فيقول هلولوا مائة ، فيهللون مائة ، ويقول سبحوا مائة فيسبحون مائة . قال فإذا قلت لهم ؟ قال ما قلت لهم شيئاً انتظار رأيك وانتظار أمرك . قال أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم وضمنت لهم أن لا يضع من حسناتهم ؟ ثم مضى ومضينا معه حتى أتى حلقة من تلك الحلقة ، فوقف عليها فقال ما هذا الذي أراكم تصنعون ؟ قالوا يا أبا عبد الرحمن حصى نعد به التكبير والتهليل والتسبيح . قال فعدوا سيئاتكم فأنا ضامن أن لا يضع من حسناتكم شي ، وبحكم يا أمة محمد ما أسرع هلكتكم ، صحابة نبيكم ﷺ متوفرون وهذه ثيابه لم تبل

وآنيته لم تكسر . والذي نفسي بيده انكم لعلى ملة هي اهدى من ملة محمد أو مفتتحو باب ضلالة . قالوا والله يا أبا عبد الرحمن ما اردنا الا الخير ، قال وكم من مرید للخير لم يصبه . ان رسول الله ﷺ حدثنا ان قوما يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، وایم الله ما أدري لعل اكثرهم منكم ، ثم تولى عنهم . فقال عمرو بن سلمة : رأيت عامة أولئك الحلق يطاعنوننا يوم النهر وان مع الخوارج . وقال أيضاً عبد الله : اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتهم . روى جميع هذه الآثار الدارمي في سننه

فهم يعلمون أن الدين قد كل في حياة رسول الله وأنه لم يتوفه ربه حتى آثم به شرائم الهدى وأظهر به الحق اظهاراً يراه معه الاعمى وقال « لقد تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك » ويحفظون ما كان بقوله ﷺ في خطبه الجامعة على مسامع الجماهير « أما بعد فان خير الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار » ويعلمون قوله تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً) وقوله (ونزلنا عليك كتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين)

هذا ما كان عليه السلف من المحافظة على آثار نبيهم فعلاً وركاً ، لا زيادة ولا نقصان ، ولا ابتداع ولا استحسان ، فبذلك رضي الله عنهم فنصرهم فبلغهم ما يريدون وأخضع لهم القياصرة والاكاسرة وسائر ملوك الارض ، وخلص لهم الذكر الحسن ، والصيت الشائع ، حتى خلف من بعدهم خلف خدعهم الشيطان كما خدع من قبلهم فغيروا وبدلوا وابتدعوا فارتكسوا وأهلكوا .

وقد أكنرت بحلة نور الاسلام الازهرية من التثبث بما لا تحسن ومن الدعوة إلى البدع والمحدثات ، زاعمه أنها بدع حسنة مدخلة تحت ما تزعمه حسناً أشياء كثيرة مخالفة لهدي الرسول وهدى أصحابه ، ومخادة لما يعلم من الاسلام بالضرورة

وغالب كتاباتها في هذه المواضيع على لسان هذا الرجل المسكين الشيخ يوسف الدجوي وهو والعياذ بالله مصاب باثارة كل ما يفرق المسلمين ويحل بينهم العداوة والبغضاء ومولع بالدعوة إلى ما يخالف الكتاب والسنة ، والدعوة إلى ما يحفظ نفوس المتمسكين بهما الداعين اليهما . وقل أن يخرج عدد من هذه المجلة ليس فيه الدعوة إلى شيء من هذه المحدثات ، والطعن على منكرها ، والهجو لهم باسم هذا الرجل ، حتى كأنه لا يعرف أن يقول في غير هذه المباحث .

وقد رأيت أن أبين بالبراهين العقلية والنقلية أن كل بدعة في الدين ضلالة ، وأنه لا يصح بحال ما أن يزاد على ما كان عليه رسول الله وصحابته ، وليعلم أننا إذا اقمنا البراهين على أبطال البدع كلها لم يحجز للتدين بشيء مما ماعليه عامة المسلمين اليوم في شرق الارض وغربها مما ليس له دليل من كتاب ولا سنة فأقول :

تعريف البدعة

هي في اللغة : الامر الحادث الذي لم يسبق له نظير في محله ، وفي اصطلاح الفقهاء : هي الامر المحدث في الدين بعد الرسول ﷺ الذي لم يحج به إرشاد منه لا قول ولا فعل بقصد التقرب إلى الله به ، وتنقسم عند بعض المتأخرين قسمين : حسنة وقيحة ، وعند أغلب المسلمين كلها قبيحة .

البراهين

(على أن كل بدعة في الدين ضلالة)

(الاول) الحاكم الشارع هو الله فقط في مذهب أهل السنة وهم أهل الحق - والعقل لا يحسن ولا يقبح - في رأي الاشاعرة الذين يراهم الدجوي اخوانه وبخالفون المعتزلة في التقييح والتحسين العقليين، وبين الطائفتين صراع شديد ميدانه كتب أصول الفقه وإذا كان العقل لا يدرك حسن الطاعة ولا قبح المعصية فلا يعلم أن الاشراك يرب العالمين شنيع ، والايمان به حسن ، ولا يدري ان الزنى بالاخوات والامهات ممنوع ، والاحسان اليهن والبر بهن عمل صالح ، فأني نحكمه في بعض المسائل العويصة التي سكت الشارع عنها فنقول العقل يستحسن هذا ويمدح فاعليه ؟ هذا تناقض ورجوع عن قاعدة : لا تحسين ولا تقبيح عقليين

(الثاني) القول بالبدعة الحسنة مفسد للدين ومضيع له ، ويمكن أعداءه من القضاء عليه إذ يمكنهم حينئذ أن يأتوا بالمنكرات والفواحش والضلالات ويقولوا هي بدع حسنة ، حسنتها عقولنا وهم كاذبون منافقون ، بل يرونها شائع وقبائح ينوون بها هدم الشريعة ، فلا يقدر على القضاء عليهم ، ودرء شرهم وكيدهم الا بمنع الابتداء جملة ، وتاديب القائل به

ولم أصاب الملحدون والدهريون الاسلام بتلك المقالة الخداعة ؟ وما بلغت الباطنية من الدين الحنيف غرضها (وهو افساده) الا بالبدع التي أحدثوها وزعموها ديننا مقربا الى الله - تضليلا

والشرعون الحكماء يجتهدون في سد الابواب التي يخشى ولوج العدو منها فكيف بأحكام الشرعين رب العالمين ؟

(الثالث) تجوز الابتداء بتحكيم للاغرار من الاعاجم والاعراب في الشريعة

كيف شاءوا وكيف سولت لهم نفوسهم ، وأغلب الناس لا يعرفون الحسن من القبيح ولا يدرون النافع من الضار فيميتون الدين من حيث لا يعلمون

وطالما كلت العوام وكلموا في حضوري بأشياء يعملونها مخالفة لنصوص الدين صراحة فيقولون اعتذاراً عن مخالفتهم : ان الذي نعمله بدعة حسنة . وما أبعد وأصعب أن تفهم العامي وتزحزحه عما اعتاد وألف وهو متمسك بهذه القاعدة خاطبني يوماً طالب في الازهر في السنة النهائية قال : انه معجب بالملك ابن سعود وبأعماله كلها ، عارف له عنايته بمصالح المسلمين ، تلك العناية التي لم تهملها من الخلفاء ، وقال انه لا ينكر عليه الا أمراً واحداً وهو هدم القباب المقامة على رفات الصالحين . فقلت انه متبع في ذلك النبي ﷺ وخلفاءه ، فما كانت القبور ترفع في عهده ﷺ ولا عهد أصحابه مطلقاً ، ولو كان خيراً لما فاتهم مع ايغالهم في العبادات وتألمهم الشديد . فقال لي : ان ذلك بدعة حسنة . فقلت البدعة لا تكون معاندة للنصوص باتفاق العلماء ، وجعلت أتلو عليه الاخبار النبوية والروايات عن الأئمة في تحريم رفع القبور وذم رافعيها ، وأبين الاضرار الناجمة بسبب هذه البدعة السيئة الى أن انقطع وقال لي انت خصم قوي الحجة فلا أسمع كلامك

فهذا الطالب وقد كاد أن يحمل عكاز العلماء رد النصوص الكثيرة وأبى قبولها ، لا اعتقاده أن هناك بدعة حسنة

(الرابع) اننا نرى جميع المحدثات في الاسلام المزعوم بانها حسنة قد جلبت على الدين الويلات ، واهلكت أهله وأغرتهم بارتكاب المحرمات ، وأوقعتهم في كل ما ينهى عنه الدين من فسوق ومروق

فانظر مثلاً الى بدعة البناء على القبور وامراجها والعناية بها وطرح الزينات عليها ، وفي مساجدها كيف أفسدت على المؤمنين ايمانهم ، وخلطت عقائدهم بما يكاد يكون كفرًا وإشراكًا ؟ فهم يذهبون الى هؤلاء الموتى يسألونهم حاجاتهم

الدينية والأخروية بخشوع وخضوع واستكانة وتمسك ، وبأملونهم فوق ما يأمون .
الله ويخافونهم أكثر من خوفهم الله

ولا أظنك تجهل ما يقع عند مقام الشافعي والسيدة زينب والسيد الحسين
والسيد البدوي

فالمرأة المقلاة التي لا تميل تسألهم الحبل ، والنائز عليها زوجها تطلب اصلاحه ،
والمریضة تسأل شفاءها ، والعانس تريد زواجها ، والرجل (العاطل) الذي ليس عنده
عمل يريد عمل لان يوظفوه ، والعزب يطلب أن يزوجه . والخائف يطلب أن يؤمنوه ،
والمترب يطلب أن يغنوه

تلك الاسئلة والضرعات التي لا تكون إلا عند أتقى المتقين بين يدي رب العالمين .
ولا إخالك تجهل تلك (المرائض) والخطابات المرفوعة الى صريح الشافعي ، وما
في ثناياها من الفاظ الكفر بالله وتأليه المخلوق

وقد قرأت بعض هذه (المرائض) ووجدت فيها من يقول : أنا متوكل عليك .
يا امام ، انا معتمد عليك ، أنا مفلوم ، فأرجو أن تنصني . وبعضها يقول أنا فقير
عزب فأرجو أن تزوجني وتهديني الى المرأة الصالحة الموافقة . والآخر يقول :
أنا مريض وقد تعالجت عند حذاق الاطباء وما نفعتني شيئاً فجتك يا امام مستشفياً
فأرجو أن لا ترجمني خائباً . والآخر يقول انا عاقل ليس لدي عمل والازمة متحكمة
شديدة ، والحالة ضيقة وقد انسدت الطرق في وجهي ، فاتيتك راجياً أن تفرج عني .
ما نحن فيه من الاقتار والاعواز ، الى غير ذلك مما لا يرتاب عاقل في حرمة وفساده .
ان لم يكن صريح الكفر والاشراك وأنا اذكر لك لفظ بعض الخطابات المقدمة
لشافعي . وهاك صورة خطاب بعد الاسم واللقب والكلام الذي لا حاجة اليه قال :
أنا شاك اليك أذاي ، ومضارة فلانة لي وأنت عليم ، يا امام لا تمهل تبين
بيانك ، والعارف لا يعرف ، والشكوى عند أهل البصير عيب ، تشرح وتمحكم بالعدل ،

جبلك مخصوص من كفر شيبين السكوم ، ومتوكل على الله ثم عليك ، يا امام ومفوض
الامر لله ولك

خطاب آخر بعد الاسم والبلد قال :

سيدي يا ابا عبد الله محمد بن ادريس الشافعي ، نشكو اليك فلانة بنت فلان ،
ظلمتني ونهبت مالي ، وانت وسيلتي وجاهي الى ربي الكريم ، في تخليص حقي منها
عاجلا ومرفق مالي وكل حاجتي والدقيق فارجوك واشتكي الى الامام الشافعي
يظهر لي حقي ويبين بيانه فيها عاجلا — هذا لفظه

فهل يرتاب منصف في تحريم هذا الكلام ومضادته للتوحيد وكلمة الاخلاص ؟
وان لم يكن هذا حراما وضلالا فلا يدري ما الحرام ولما الضلال ؟

واننا والله لنحار في سكوت شيوخ الازهر ومجالتهم (نور الاسلام) وفي
مقدمتهم الدجوي عن هذه المنكرات وقرارهم العوام عليها مع كلامهم الكثير
في المواضع التي لا تعود على الاسلام بخير ، كمثل الحكايات التي تحكيها بمجلتهم
عما يوجد في الغرب من حيوانات وكلاب وديدان وميكروبات ، ومقدار عناية
الغربيين بأطفالهم وتجويد ما كلمهم ومشرهم وأمثال ذلك من فضول الكلام

وانه ليغلب على ظننا أنهم يقررون كل ما يفعل اليوم عند الشافعي وغيره من
تقديم هذه العرائض على ما فيها من ألفاظ الشرك والضلال وجميع ما يعمل لدى قبور
الصالحين من سؤالهم والاستنجاد بهم والالاء نكروا عليهم ذلك ، وبينوا لهم الطريق
السوي إلا أن يكونوا خائفين من العامة أن يقطعوا عنهم أرزاقهم وما يبذلونه من الاموال
باسم الصدقات على المشايخ (المقامات) وهذا ما أضل الاحبار والرهبان قبلهم
حتى غيرت التوراة والانجيل وأشرك بالله تعالى ونسب له الولد والصاحبة وهم
لا ينكرونه ولا يتغيرون على فاعله وقد قال رسول الله ﷺ « لتبعن سنن من
كان قبلكم خذوا القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه » قالوا من

رسول الله اليهود والنصارى قال « فن القوم إلام » وقد نعتهم القرآن الكريم تحذيراً فقال: (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم) الآية و (يا أيها الذين آمنوا إن كثيراً من الأحبار والرهبان ليأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله) الآية

وقد رمقنا هؤلاء الرسميين من شيوخ الأزهر ورمقنا أعمالهم فرأيانهم ينكرون على المعتصمين بالسنة واتباع السلف ويطعنون فيهم ولا ينكرون على أعداء الدين الخفيف الذين يريدون الفتك به، فانظر ان شئت الى مواقفهم أمام الكوارث النازلة بالاسلام : انظر الى موقفهم أمام فظاعات حكومتي فرنسا وإيطاليا وأمام أفعالهم الوحشية باخواننا مسلمي الغرب تلك الاعمال التي هاجت الرأي الاسلامي العام وأحفظت نفوس المؤمنين فاحتجوا عليها الاحتجاجات الحارة الشديدة وقد تحجرت قلوبهم إزاء تلك الحوادث وأطنوا عليها (كما أطل جبل المقطم والاهرام على فظائع (نابليون) وجيشه في مصر قديما) فلم تسمع لهم كلمة ولم يوجد لهم احتجاج ، وانظر إلى موقفهم إزاء حوادث المبشرين فاذا صنعوا وعملوا لاشيء غير الجود والاتباع في البيوت وعد السبع على الانامل ، ونفض (الاذقان) بالاصابع ، وتسوية (المائم) الكبيرة ، وتنظيف (العجب) الطويلة ، بل انظر إلى موقفهم ضد المؤتمر الاسلامي القدسي ومخالفتهم المسلمين أجمعين بمحاربتهم هذا المؤتمر الاسلامي العظيم ومناواتهم الناصرين له موافقة لحكومة فرنسا وإيطاليا وأنقرة اللادينية . لم يظهر أحد بمعاذة هذا المؤتمر سوى هذه الامم الثلاث وسوى الامة الازهرية ذات النفوذ الروحي الوهمي ، والبطش الشديد اللفظي ، وقد اعتذروا لما لمجوا على مناواتهم هذا المؤتمر بأنه ينوي تشييد جامعة تحاكي الازهر وهذا مانا باه : يحكون أن رجلا كسع هارون الرشيد (ضربه على قفاه) فغضب عليه وهم به فقال مهلا يا أمير المؤمنين فقد ظننتك زبيدة - وزبيدة هذه هي زوج هارون

فاعتذار هذا الرجل الأبله عن فعلته واعتذار مشيخة الازهر عن فعلتها من باب
وانظر أيضاً الى ما ولدت بدعة (الموالد) من تنمية الفواحش واختلاط
الرجال بالنساء واحتكاكهم بهن وما تحت ذلك مما لا أذكره ولا تنكره والى ما
استتبعته من شرب الخمر والمسكرات وترك الصلوات وانفاق الاموال الطائلة
في غير ما نفع ولزوم البطالة والكسل .

وكلنا يعرف أن المحتفلين (بالموالد) يفعلون ذلك تدينا لانها بدعة حسنة
وهم يعلمون ان أكثر من يحضرها انما يحضرها للتمتع بالنسوان والظلمان والاصوق بهم .
وانظر إلى بدعة (الحمل) كم جلبت على المسلمين من الاضرار في الدنيا
والدين ؟ وفرت أخيراً بين أمتين عظيمتين من المسلمين ، وأراقت دماء لا تحل
إراقها ومنعت حقوا كثيرة عن أهلها ، وحرمت الحرمين الشريفين أوقافها ،
مع ما إلى ذلك من التبرك به ومسحه وتقبيله والاحتفال بأخشابه ، ولولاه لما كان
شيء من ذلك ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم :

أنظر إلى جميع البدع والمحدثات بعد مؤسس الشريعة الاسلامية تجدها بهذه
المنزلة من الفساد والافساد ، والعقلاء ينظرون إلى الاشياء بنتائجها وثمراتها فما
أثمر شراً فهو شر يجب أن يجتنب ، وما أثمر خيراً فهو خير يجب أن يصطحب ،
والبدعة قد جلبت الشر كما رأيت كله فوجب ان تكون شراً مهوراً .

(الخامس) إذا قيل هناك ما يستحسن زيادته على ما قرره الرسول قولاً وفعلًا
أمكن أن يقال إن هناك ما يستحسن حذفه ونقصه مما كان يعمل الرسول ويسمى
بدعة حسنة ، فمتى استحسن مستحسن زيادة شيء في الشرع استحسن الآخر نقص
شيء ولا فرق بين البابين ، وأي عاقل يجيز هذا ؟

(السادس) معرفة البدعة المدعى حسننها متعذرة ، إذ يقال العمل المحدث
الذي يقال إنه حسن إما أن يكون عرف حسنه من النص أو الاجماع أو القياس

أو العقل لا غير : إن كان من النص فليس بدعة وما هو من محل النزاع، وإن كان من الاجماع فما هو أيضاً من البدعة لان الاجماع نص أو كالنص ولا بد للاجماع من نص وان لم يصل اليه كما يقوله جمهور الاصوليين ، وليس كلامنا في المسائل الاجماعية، وان كان من القياس الصحيح فيما يثبت به كالمسائل القضائية لا التعبدية فليس أيضاً من البدع، لانه مقيس على ماورد فيه نص، والقائل بالقياس يرى أن دليل الاصل دليل للفرع فهو دليل الاثنین أي الاصل والفرع، فالمسألة القياسية من ذوات الادلة

وان كان من العقل فما أن يراد عقول الناس كافة أو عقول أغلبهم أو أي عقل، فان كان الاول فهو الاجماع وقد سبق الكلام عليه، وما أعسر أن تنفق العقول كلها على مسألة نظرية : وان أريد الثاني والثالث فليس بعض العقول أولى بالاتباع من العقول الاخرى المخالفة لها تمام المخالفة ، وتوضيح هذا البرهان أن يقال: أنتم معترفون أن من البدعة ما هو قبيح ومنها ما هو حسن ، فما الفاصل بين البدعتين ؟ لا بد من فاصل وقد يكون ظاهر الامر طاعة وهو معصية وقد يكون الامر بالمعصية وقد يحسن كثير من العقول بمجرد ما أن تصلى الظهر خمساً عند النشاط والرغبة في مناجاة الخلاق ويحسن أن تصلى ركعة عند التعب والاعياء وتراكم الاشغال وهكذا قال في سائر الفروض ، فإذا أنتم في حاجة شديدة أن تميزوا البدعة الحسنة من القبيحة ، ونحن على اتفاق أنه ليس كل ما ظاهره طاعة يكون في الواقع طاعة ، ولا كل ما ظاهره معصية يكون في الواقع معصية ، وغاية الامر أن يكون هذا المحدث المبدع دائراً بين أن يكون حسناً مثاباً عليه، وأن يكون قبيحاً معاقباً عليه ، وإذا كان كذلك فلا يجوز أن تدعوا أنه من القسم الاول إلا بدليل خارج ، والدليل إن كان نصاً أو إجماعاً أو قياساً فما هو من البدعة ، فظهر أن القول بالبدعة الحسنة باطل لتعذر معرفتها

وسر البرهان أننا نقول لمن أشار الى عمل محدث وقال هذه بدعة حسنة: من أين عرفت انها حسنة ولعلها قبيحة؟ وكم نشاهد من الاعمال ما نظننه حسناً وهو قبيح وما يدريك - لولا النص - أن الصلاة بعد صلاة الفجر وبعد صلاة العصر وفي وقت الظهيرة غير جائزة؟ وما يدريك ان إتمام الصلاة في السفر والصيام فيه غير جائز؟ وان الفاعل لذلك معذب؟ وقد قال بتعذيبه كثير من العلماء. وما يدريك أن قراءة القرآن في الركوع والسجود غير جائزة لولا الخبر بذلك؟ وان قراءة القرآن للمأموم في حالة إخفات الامام غير جائزة بل مكروهة والامام أبو حنيفة قاتل بذلك؟ وكثير في الشريعة ما نظننه طاعة يثاب عليه وهو معصية يعاقب عليه وكذلك العكس. انظر إلى الشريعة إن أحببت أن تعرف ما نقول

﴿السابع﴾ حكمة العليم الحكيم تأتي ذلك، إذ العقول كثيرة الاختلاف، نادرة الاتفاق، تحكم على الشيء الواحد في الساعة الواحدة عدة أحكام. فطوراً تحسنه وطوراً تقبحه، وتارة تبيحه وتارة تحرمه، فالأذهان كثيرة التقلب لا تستقر على حال إذا وكلت إلى نفسها فأنى - والامر كما عرفت - يكلنا الله في ديننا - وهو أغلى ما عندنا - الى هذا المضطرب المتقلب ويحكمه فيه؟ والشارع حريص على الوفاق، عزيز عليه الشقاق

﴿الثامن﴾ إذا كان في الشريعة بدعة حسنة فانا نبتدع ترك البدعة الحسنة ونرى أن لا يعمل بها أنفع لديننا ودنيانا، فان كان قولنا هذا عليه برهان فلا تجوز مخالفته، وان لم يكن عليه برهان فهو بدعة حسنة وهي معمول بها فهو معمول به، فالبدعة على جميع الفروض باطلة وهو ما نريد

﴿التاسع﴾ إذا كان ملك أمة أو وزيرها مشرعاً واضعاً لقوانين وهو أعلم قومه بها، من جاء منهم ومن يجيء، فلو وضع قانوناً عاماً لقومه وقال اني أجزت لكم أن تدخلوا عليه ما استحسنتموه بلا قيد مع قدرته على أن يأتي به غير قابل للزيادة

والنقصان مع علمه أن في قومه الجاهل والعالم والفاش والناصح - لو فعل كذلك -
لعد من أمته السفهاء فكيف لا يسبح الله عن ذلك

﴿العاشر﴾ لو جوزنا على الله أن يفوض بعض الدين إلى استحساننا لجوزنا
عليه أن يفوض حكم شريعة كاملة إلى استحسان العقول ، وهذا من الشناعة بمكان .
﴿الحادي عشر﴾ تصرف المخلوقين في الشرائع مغير لها لا محالة ، وبهذا فسدت
كتب الأديان السالفة وحرقت وأدخل فيها من الكفر والالحاد ما فيها حتى أصبحت
جرثومة أكثر ما في العالم من ضلال ، وما العامل لذلك سوى تصرف المخلوقين فيها .
فلو قلنا بجواز بعض البدع لدعونا إلى إفساد القرآن والسنة النبوية كما فسدت
الكتب السالفة السماوية

﴿الثاني عشر﴾ لو كان في الشرع بدعة حسنة كما تزعمون اجاء فيها نبأ عن
المشرع كما يهتدي المكلفون ، ورحمة الشارع وحكمته تأتي أن يهمل باباً من الدين
عظيماً لا يذكر فيه شيئاً مع شدة الحاجة اليه بل يأتينا بضده ويقول لنا « كل محدثة
بدعة وكل بدعة ضلالة » « من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد » « من عمل
عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد »

فلو قلنا بالبدعة الحسنة لنسبنا الرسول إلى اعظم الفس والتضليل والتقصير في
البيان والتبليغ

﴿الثالث عشر﴾ ما رأينا صحابياً ولا تابعياً ولا إماماً من الأئمة الأربعة وغيرهم
استند في عمله إلى بدعة حسنة واحتج بها بل كانوا يستدلون على أعمالهم الصغیر
والكبير بالنصوص إن وجدت ، وإلا فبالاجماع أو الاستنباط وإلا توقفوا ، فلو أن
باب البدعة مفتوح مدخول لرأينا له أثراً في أعمالهم وأقوالهم ، بل وجدناهم ينكرون كل
الانكار على من حسن ما لم يرد فيه نص وابتدع ما لم يفعله الرسول . وجاء عنهم
ذم البدعة والبتدعين حتى رووا عن مالك أنه قال من استحسّن بدعة فقد زعم أن

وأصحابي « وفي البخاري أنه عليه السلام قال « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، فانما هلك من كان قبلكم بكثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم » وقد قدمنا لك طائفة كبيرة من الآثار عن السلف في ذم البدعة والمبتدعين في أول الكلام،

وهذه الانباء صريحة في تحريم كل المحدثات، لا تقبل التأويل، ولا يدخلها الشك في لفظها ولا معناها، وأنا يشهد الله أعجب من مؤمن يسمع هذه الاخبار وينازع بعد في تحريم كل البدع

وإذا لم تكن هذه الاخبار نصاً بيننا قاطعاً بتحريم جميع البدع، فمافي الشريعة خص قاطع بتحريم أمر ما، بل لا تبقى ثقة بالالفاظ، ولا تبقى مفيدة غرضاً من الاغراض فهذه الالفاظ آتية كلها على سبيل العموم، ففي الخبر الأول لفظ (من) وهو اسم شرط موضوع للعموم مثل قوله (ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير أو تهوي به الريح في مكان سحيق) وفي الخبر الثاني لفظ (كل) وهو من أصرح كلمات العموم مثل قوله (كل شيء هالك إلا وجهه) وقوله (وهو بكل شيء عليم)

وفي الخبر الثالث لفظ (شر) مضافاً إلى الامور ولفظ (محدثات) مضافاً إلى الضمير وكلاهما للعموم : قد كان الرسول عليه السلام يكرر هاتاه الالفاظ في المحافل الغاصة بالمستمعين مطلقاً لها على عمومها لا يستثنى بدعة، وهم يتلقفونها، ويعملون بها، ولم يثبت في رواية أنه أخرج بدعة، ولا أنهم استشكلوا تعميمه، وحكمه على جميع البدع أنها ضلالات محرمة، فناخذ من مجموع ذلك يقيناً أنه لا يصح ابتداء شيء ما في الدين بحال ما

نسأل هؤلاء الذين يخالفون صرائح تلك النصوص فنقول هل صحت لديكم

ألم تصح: فلا بد من (نعم) صحت لدينا، فنقول أليست كلماتها موضوعات للعموم؟
فلا بد من (نعم) فإن عافوا الحق، وهربوا منه خوفاً من قرع الحجة، وقالوا ليست
من كلمات العموم وقموا في ما لا قبل لهم بالخروج منه، وهو أنه لا يمكنهم حينئذ
تصحيح لفظ واحد في اللسان العربي للعموم، وإذا تنقض عليهم كليات دينهم،
وأصول مذهبهم، ولا يقدر أن يثبتوا أن لفظ (السارق والسارقة)
و (الزاني والزانية) و (المشركين) و (المؤمنين) ومثيلاتها في القرآن للعموم -
وهو غاية الخبل

إذاً لا بد أن يقولوا: إن هذه الالفاظ من موضوعات التعميم - نرجع حينئذ
ونقول: هل تصح مخالفة رسول الله؟ لا بد من (لا) فنقول بعد: أليس العام لا يجوز
تخصيصه إلا بمخصص؟ لا بد من (بلى) نرجع ونقول: هاتوا برهانكم على وجود
التخصص لهذه الاخبار، لا بد حينئذ من الحاجة، والتدريج في أحضان الباطل،
أو الرجوع إلى الحق - إلى قولنا: كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة،
وكل ضلالة في النار



أنكرت مرة على بعض هؤلاء حدثاً يعمل به فقال: هو بدعة حسنة، قلت
رسولك يقول « كل بدعة ضلالة » قال: لا يمكن الايمان بالخبر على ظاهره. قلت
لم؟ قال: تركب كذا وما ركب الرسول، ونأكل كذا مما لم يأكله الرسول،
وننام على كذا مما لم ينام عليه الرسول - وعدد أموراً - قلت له: أنت بين أمرين
بين تصديق الاخبار في ذلك وتكذيبها. قال هي عندي صدق. قلت له، هي دائرة
بين أمرين: بين أن تكون في البدع الدينية والدنيوية، أو في الدينية (الاول)
- على انه لا يقوله عاقل - حجتنا فيه ثابتة، والاشكال الذي تورده وارد علينا
وعليك، وحله أن يقال: هذه المآكل والمشارب والمراكب التي لم يفعلها الرسول

دل دليل على إباحتها أم لم يدل ؟ فإن دل الدليل على إباحتها فهي مخرجة من عموم اللفظ كما هو شأن التخصصات ، والعموم بعد باق على حاله ، مدخل جميع ما لم يرد نص باخراجه ، والحدث الذي عندك لم تورد نصاً على استثنائه

وان كان الثاني وانه لا دليل على جوازها مع كون اللفظ ظاهره تحريمها فلا اعتراض واقع عليك في الموضعين ، ويقال : إذا كان صريح اللفظ يمنع تلك الامور التي احتجبت بها ، ويمنع الامر الذي احتجبت له فما بالك غير آخذ به وأنت مسلم ملزم بالعمل بكل ما جاء عن الرسول لا يجوز لك خلافه ؟

وأما إن قيل : بالثاني وأن الاحاديث تقصد البدع في الدين لا غير ، فلا اعتراض علي بالامور الدنيوية منك ساقط لا موقع له

نرى كثيرا من العوام وأشباههم لا يأخذون بمدلولات هذه الاخبار في تحريم البدع جميعها ، لان بعض الجاهلين يلبسون عليهم : يقولون لهم لا يجوز ان تقولوا : جميع البدع محرمة ولو قلتم ذلك لما جاز أن تتركبوا (الطيارات) و(السيارات) وتذهبوا في (القطارات) وتكلموا في (التليفونات . والتلفرافات) إذ جميع هذه بدع لم يعرفها الرسول ، وهي جائزة لنا بالاتفاق ، وهذه من الاحتجاجات المهيمنة ، التي لا تصدر عن مفكر ، ولو أن أخبار الرسول تقصد تحريم البدع الدنيوية النافعة ، لسكانت طعنا على الآتي بها ، خدشاً في رسالته ، حجة لاعدائه ، مفرحة للبشرين من المسيحيين والملحدين ، ولقالوا جميعاً إن رسول المسلمين ، يحظر على قومه جميع المخترعات والصنائع ، ووسائل الحياة والرعاية ، وما قالوا شيئاً من ذلك ، لأنهم يعلمون أن الرسول العربي ، أجل من أن يقصد بأقواله تحريم هذه الامور ، فالملاحدة واليهود والنصارى أعلم بأقوال الرسول من هؤلاء المسلمين الجاهلين نقول الآن قولاً قاطعاً ، يمكن أن يخصم به مانع البدع ، جميع أهل البدع ، فنقول :

الاخبار المتقدمة إن أرادت بالبدع التي حكمت عليها أنها ضلالات جميع المحدثات في الدنيا أو الدين ، رجب أن يكون كلما وقع بعد الرسول حراماً على المؤمن به لا يجوز له تناوله ، وإن صعب عليه تحريره وعده الناس جنونا إلا ما جاء له برهان يحلله ويخرجه من ظاهر العموم ، سواء أ كان المخصص اجماعاً أو نصاً أو ضرورة فتى ابصرت مسلماً يعمل عملاً لم يكن يعمل به رسول الله قلت له ما الدليل على جواز ما تعمل ؟ فإن جاء بالدليل ، كان مخصصاً له و كان العموم بعده على حاله وإن لم يات بالدليل كان ماوما على بدعته مخطئاً ، وأما إن أرادت البدع في الدين فقط كما هو قولنا فجميع المبتدعات في الدين حرام وهو المطلوب



خاطبت يوماً شيخاً من شيوخ الأزهر الذين يقولون : إن في الدين بدعة حسنة قلت له : ما الفاصل بين البدعة الحسنة والبدعة القبيحة الذي يعتمد عليه المسلم ، فيأخذ الحسن ويترك القبيح ، فامتقع لونه وقال (وباليته ما قال) البدعة الحسنة هي الجائزة ديناً ، والقبيحة هي الممنوعة ديناً قلت له : ما صنعت شيئاً ، بأي شيء نعرف الجائزة والممنوعة ؟ وهو سؤال فامتقع أكثر وقال : الجائزة هي الحسنة ، والممنوعة هي السيئة قلت له : هذا هو الدور الممنوع لدى المعممين كافة ، إذ لا نعرف الحسن إلا بكونه حلالاً ، ولا الحلال إلا بكونه حسناً ، ولا القبيح إلا بكونه حراماً ، ولا الحرام إلا بكونه قبيحاً

ثم نشط عقله من عقاله وقال : البدعة الحسنة التي لا ضرر فيها ، والقبيحة هي ذات الضرر ، قلت له : ما تقصد بالضرر ؟ أتقصد ضرر الدنيا أم ضرر الدنيا والاخرى ، أم ضرر الاخرى فحسب ؟

إن قصدت الاول : فأني ضرر في أن نصلي الظهر خمساً والمغرب أربعاً والفجر

سنًا ، وأن نجعل السجود في الصلاة قبل الركوع ، والركوع قبل القيام ، والقيام قبل الجلوس ، والتشهد قبل الاستفتاح - وأن نصوم شعبان بدل رمضان إذا خفنا أن لا يدركنا رمضان أو يشغلنا شاغل ، وأن نصوم في الليل ؟

هل في واحدة من هؤلاء ضرر دنيوي تراه ؟ لا ضرر سوى مخالفة الشرع وإن قصدت الثاني والثالث فما العلامة على أن هذه الحادثة فيها ضرر علينا في الدار الآخرة ، وعقاب لفاعليها ؟ هذا وأنت من الذين ينفون التقبيح والتحسين العقلين ، فانهى هنا

والنهاية ان من لم يأخذ بظواهر هذه الاخبار تحير وقال أقوالا باطلة ﴿السادس عشر﴾ تناقض القائلون بالبدعة الحسنة ولزمهم ما لا يصح التزامه ، والحق لا يلزمه باطل ، وإنما يلزم الباطل الباطل ، فدل على أن القول بالبدعة الحسنة في الاسلام باطل

لو سألت المحسنين بدعة (الموالد) وبدعة الصلاة جهراً على الرسول بعد الاذان وبدعة البناء على القبور - لو قلت لهم لم يجوزتم هذي ومنعتم غيرها مثل الاجتماع في اليوم الذي توفي فيه الرسول لظهار الحزن عليه ، والاسف على فراقه ومثل الاحتفال بيوم الجمعة وترك الاعمال فيه ، وإظهار الزينة لانه اليوم الذي أدخل فيه آدم الجنة وخلق فيه ، وفيه تقوم الساعة ، وفيه فضائل كثيرة ومثل الاجتماع لتعظيم اليوم الذي قتلت فيه كفار مكة ، ورؤس الطغيان ، ومثل الاجتماع في الايام التي فتح فيها على المسلمين

لو قلت لهم ، ما لكم لم تعظموا هذه الايام ، وتبتدعوا فيها ما يناسبها ، كما ابتدعتم غيرها : الموالد والبناء على القبور وأمثالها ؟ لما وجدوا فرقا ولميوا جوابا ، لو قيل لهم لم ابتدعتم البناء على القبور ، ولم تبتدعوا كسوة القبور وتذهيبها وتفضيضها

ووضع الاطعمة والاموال بجوار من فيها كما كان يفعل القدماء من الكفار ؟ لم يجدوا فرقاً بين الامرين

لو قيل لهم: إذا استحسنتم تشييد قبور الصالحين تذكارا كما تزعمون ، فما لكم لم تستحسنوا تصويرهم وتمثيلهم ، ووضع تماثيلهم في مساجدكم ومعابدكم ، كما يفعل النصارى بأنبيائهم وصالحهم ؟ لو قيل لهم ذلك لما قدروا على جواب !

هذا التهافت والتناقض يفيدنا أن الابتداع بأنواعه مذموم باطل
﴿ السابع عشر ﴾ الدين كامل والزيادة في الكامل نقصان قال الله تعالى
(اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً)
وقال (ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء ، وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين)
فالدين كامل غير قابل للمزيد ، وليس في الامكان أبدع مما كان

﴿ الثامن عشر ﴾ لا يعقل البتة أن يفوت الرسول ﷺ وأنحابه عمل بر
ويحرزه للشيخ الدجوي واخوانه ، اللهم ان هذا قول لا يقبله عاقل
﴿ التاسع عشر ﴾ مخالفة الرسول ضلال بالاتفاق ، والمبتدع العامل ما لم يعمل
الرسول مخالف له ، إذ المخالفة تكون في الزيادة والنقصان ، فاذا ما زاد المأموم على
إمامه عملاً عدّ مخالفاً له ، ينتج من ذلك أن البدعة ضلال ، إذ المبتدع محدود
من المخالفين ، والمخالفة غير جائزة بلا ريب ، فينتج أن زيادة عمل على عمل
الرسول ممنوعة

﴿ العشرون ﴾ في الاجماع من لم يأت ببدعة ليس عرضة للعقاب الأخروي
والآتي بها على زعم حسناتها ليس على يقين نجاته من العقاب الأخروي ، وأخذ
الحيطة للنفس واجب على المكلف متحتم على العاقل ، كيف ومريد الازدياد
من الخيرات يجد من أعمال البر ما أجمع على جوازها ومدح فاعليها
﴿ الحادي بعد العشرين ﴾ أغلب أحكام الشريعة لا تدرك بالفكر فربما

فرقت الشريعة بين المتفقات، وضوت بين المختلفات إمتحاناً للعباد، أجازت لنا تزوج السكتانية، ومنعت تزوج المشركة وهما متفقتان : أوجبت رجم الزاني المحصن وإن كان عرباً، وجلد البكر، وهما سواء، إن لم تقل إن عذر المحصن أوضح لقوة الداعي لديه لأنه ذاق، وأعطى الانثى في الميراث نصف الذكر وهي أحوج إلى المال وأخلق بالزيادة فهي أعجز عن كسب المال، وفرض للأم دون الأب وهي أجدر بالزيادة، إذ هي أشفق على الابن، وأكثر تعباً عليه وأعظم حاجة من الوالد،

وأوجب الجهر في قراءة صلاة الليل والاختفات في صلاة النهار إلا القليل والوقتان سواء، وكذا أوجب قراءة القرآن في القيام ومنعها في سواء ولا فرق بين الوقتين، وكذلك سوى بين الرجال في الدية والقود وهم مختلفون كل الاختلاف قرب واحد أفضل من ألف بل من ألوف، وسوى أيضاً بين الأصابع والاسنان في الدية مع ما بينها من فرقان

هذه النظرات ترشدنا أن أحكام الاسلام تفضل فيها الاذهان وتكل عن معرفتها الافكار، واذا كان الامر كذلك فلا يمكن أن نعرف الحسن الجائز من القبيح الممنوع الا من قبل الشارع

﴿ الثاني بعد العشرين ﴾ الاجماع قائم أن العامل مالم يعمله الرسول مذموم وإن قال انه حسن، هذا متيقن عند السلف، متيقن لمن نظر في مؤلفاتهم وتراجهم، وإنما أتى الاختلاف أخيراً من بعض الجاهلين، منشأ كل رزية في الدنيا والدين ورووا عنه عليه السلام في الحديث الصحيح أنه قال « خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يأتي قوم بشهدون ولا يشهدون وبخونون ولا يؤمنون، يظهر فيهم السمن » ولولم يكن لهذا الحديث سند صحيح لصدق معناه، فانظر إلى علماؤنا ترى السمن كله : أجسام تعيا بجملها الارض، وأفئدة تطير بها البق والقمل،

وفي الحديث الصحيح أنه ﷺ قال « لا يأتي عليكم زمان الا والذي بعده شر منه » وقال « ان الله لا يقبض العلم انتزاعا من صدور لرجال ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رءوسا جهالا ففسلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا » والأحاديث الثلاثة في البخاري وغيره

﴿ الثالث بعد العشرين ﴾ معلوم بداهة شناعة الاتيان بما لم يأت به الرسول من امر الدين لكل مؤمن به مصدق أنه هو الوسيط بين الله وعباده ، هذا أمر بدهي والمخالفون فيه بين رجلين ، مخالف اضميره ومقلد كل من زقا حتى أفسد التقليد قلبه :

﴿ الرابع بعد العشرين ﴾ لم يكن الرسول وهو هو معرفة وحكمة وعلما يحكم باستحسانه ويشرع بنفسه قال الله تعالى (انا انزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما) وقال (وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم ولعلمهم يتفكرون) وقال (وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى) وفي الحديث الذي رواه عنه مسلم انه ﷺ قدم المدينة وهم يأبرون النخل فقال « ماتصنعون ؟ » قالوا كنا نصنعه قال « لعلمكم لو لم تفعلوا كان خيرا » فتركوه فنفضت أو فنقصت فذكروا له ذلك فقال « انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا أمرتكم بشيء من رأيي فانما انا بشر - وفي رواية فانما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن ولكن اذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به فاني لن اكذب على الله » فاذا كان النبي الاكبر لم يكن يحكم باستحسانه فاني يحكم غيره ؟ هذا من أفسد الأقوال

﴿ الخامس بعد العشرين ﴾ الاختلاف معيب بكل لسان والابتداع محقق له معين عليه ، فهو معيب ممنوع ولا سيما الاختلاف على الصدر الأول ، رووا عنه ﷺ قال « ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم » وكان إذا أرسل جماعة لقضاء حاجة قال « اتفقوا ولا تختلفوا »

﴿ السادس بعد العشرين ﴾ منذ مني الاسلام بالمدنات وأهله في انحطاط شديد، وتدهور مستمر في الدين والدنيا، في السياسة والاقتصاد، في الاخلاق والنفوس، دنياهم للكافرين، ودينهم للشياطين، ولا سبب لهذا غير اختلافهم على رسولهم وكتابتهم وأسلافهم.

قال الله في كتابه الكريم (ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم) وقال (وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير) وعليه فالبدع من أعظم المصائب وأقفلها للآتين بها، وليكن هذا آخر البراهين على تحريم البدعة وفيه الكفاية لمن أراد الله له الهداية.



يحدث المؤرخون أن محمد الدين بن تيمية جد شيخ الاسلام أحمد بن تيمية المشهور، نازعه رجل في مسألة فأورد عليه ابن تيمية ستين دليلاً على ما أظن وقال للرجل يكفيني منك أن تعيدها ولا تغلط فيها، وأنا أقول لمنازعي الشيخ الدجوي وإخوانه يكفيني منكم أن تفهموا هذه البراهين وأن تستحضروها وإن بين المثاليين تمام الموافقة فنحن حزب ابن تيمية قاهر المضلين من أهل عصره وغالبهم بالحجة، والدجوي وإخوانه حزب مغلوب ابن تيمية ومخصوميه وكأني بالدجوي المغرور عند ما يرى هذه البراهين (إن كان يرى) التي ما كانت تخطر على فؤاده - إن كان له فؤاد - يفضب ويصخب، ويشتم الوهاية ويقول ماهذه البلوى؟ ماهذه المحنة التي خصصت بها؟ ما هذا النجدي الذي يريد أن يأكلني ويشربني؟ ما هذا العربي الذي منيت به لينزلي من منزلي التي ارتقيتها بلقي وكتبي ورأتي ورتبي رغلة أهل العلم والفهم عني ويقول ياليتنا أرضينا هذا النجدي وأسكتناه عنا ولولم يمل فيه دراً، ولو بكل ما نأخذه من راتب، وما نمتلكه من متاع

ويقول كنا حسبنا اننا قضينا عليه وألجنا فاه بفصلنا إياه من الازهر، وقد كنا حسبنا خطأ وخطلا أن الازهر هو الحياة، هو العرفان، هو اللسان، هو الجنان. ولكن قد رأينا هذا الشيطان النجدي قد زاد بيانا وعرفانا، وشجاعة وإقداما، ولن يتركنا حتى يصرعنا ويقلعنا، ويفضحنا ويرزحنا ويمسحنا الخ ولا أدري أطلب مصادرة هذا الكتاب وإعدامه وإحراقه كما طلب ذلك حينما خرج الكتاب الاول (البروق النجدي في اكتساح الظلمات الدجوية) فخطب عمله ولم يسمع له قول ولم يجب له سؤال لا: أظنه لن يفعل ذلك ولن يسعى ضد هذا الكتاب بسوء لأنه يعلم أن سعيه غير مجد وغير نافع وغير مثمر فلا ينال منه غير التعب والحجل.

شبهة القائلين بالبدعة الحسنة

لهم شبهتان (الاولى) الروايات عن الرسول ﷺ ﴿الرواية الاولى﴾ قوله ﷺ فيما رواه مسلم وغيره «من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا» ﴿الرواية الثانية﴾ ما رواه مسلم أيضاً عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ «من دعا إلى هدى فله أجره وأجر من عمل به لا ينقص من أجورهم شيئا، ومن دعا إلى ضلالة فعليه وزرها ووزر من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا» ﴿الرواية الثالثة﴾ ما رواه عنه ﷺ أنه قال «ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن» ﴿الرواية الرابعة﴾ قال عمر بن الخطاب لما أشار على الناس أن يجتمعوا في

صلاة التراويح على امام واحد في المسجد قال : نعمت البدعة هذه والتي ينামون عنها خير من التي يصلون . والرواية في البخاري

(الجواب) من أوجه (الاول) جواب اجمالي عن الروايات الاربع وهو أن نقول هذه الروايات معارضة بمثلها ، بل بأكثر وأصرح من قوله صلى الله عليه وسلم « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » وقوله « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » وقوله « وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار » وقوله « أما بعد فإن أفضل الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة » وقوله « من ابتدع بدعة فعمل بها كان عليه أوزار من عمل بها لا ينقص من أوزار من عمل بها شيئاً » ونم روايات كثيرة إلا أنها ضعيفة السند مثل قوله صلى الله عليه وسلم « لا يقبل الله لصاحب بدعة صوما ولا صلاة ولا صدقة ولا حجاب ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا ولا عدلا يخرج من الاسلام كما يخرج الشعرة من العجين » وقوله « أبى الله أن يقبل عمل صاحب بدعة حتى يدع بدعته » ورووا عنه أيضاً قال « لم يزل أمر بني اسرائيل معتدلاً حتى نشأ فيهم المولدون أبناء سبائيا لأمم » فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا . فهذه الروايات أكثر من الروايات الأولى وأصرح وأصح . وأقل ما هناك أن تعارضها والازهريون يقولون (تعارضتا فسقطتا) للحجبتين إذا بان لهما تخالفهما

(الجواب الثاني الاجمالي) لو كانت هذه الروايات يفهم منها الترغيب في البدع والعمل بها لكان أسبق الناس إلى ذلك المحدثين بها ، الراوين لها الحافظين لألفاظها ، الذين بذلوا نفوسهم وأموالهم وراحاتهم لله ، وفي سبيل الله ، وعلى طلب رضوان الله ، من رضى الله عنهم ورضوا عنه ، أمثال أبي بكر وعمر وأمثال الزهري وابن المبارك وأمثال الشافعي وأحمد بن حنبل ولكن لم يكن شيء من ذلك ففهم منا إيقاننا أن الأمر ليس كما تفهمون

﴿الجواب الثالث الاجمالي﴾ لا يقاوم ما ذكرتم من الروايات تلك البراهين العقلية الآنفة المتكاثرة ولا تقوى على معارضتها، والالفاظ يسهل تأويلها والتجوز بالفاظها وصرفها عن ظاهرها، وليست كذلك المعقولات والنتائج المأخوذة من المقدمات الصحيحة اليقينية وكم أول هؤلاء من اخبار، وتركوا ظاهرها احتراماً لبعض المعارضات العقلية الكاذبة، ويارب حديث نبوي قذف هذا الرجل وإخوانه ظاهره ورموا به من أجل قياس لديهم فاسد، كيف لا ومبدؤهم أن العقل حاكم على النقل فاذا ما تخالفاً لزم طرح النقل، إذ العقل كما يقولون أصل النقل ولا يبطل الفرع أصله، واذا كانت الحال كما وصفنا فليس من الانصاف والرشاد معارضة ما قدمنا من البراهين العقلية لأجل هذه الروايات ظنية الدلالة

﴿الجواب الرابع﴾ وهو خاص بالحديث الأول والثاني: ليس في محل النزاع فليس فيها سوى السنة الحسنة، والسنة القبيحة، والهدى والضلال، وما فيها ولا في واحد منهما ذكر البدعة، لا الحسنة ولا السيئة، والسنة تطلق في اللغة على العادة والخلق والطبع والشأن فالمراد حينئذ من الخبر من جاء بشأن حسن وطبع حسن وعادة حسنة وسنها للناس فهو من الثابطين ولا شغل للبدعة بنوعها معنا

﴿الجواب الخامس﴾ خاص أيضاً بالاولين: شرط العمل المذكور الثاب عليه كونه حسناً، ومتى يكون حسناً؟ أنتم مفتقرون إلى الدليل على أن ماتأتون به حسن، وإنا نقول لا يكون ما عمل حسناً إلا إذا عمله الشارع وأمر به وأنتم تقولون يكون غيره حسناً فلا يرجح قولكم على قولنا إلا يرجح ولا مرجح معكم، ونهاية الخبر أن العامل بالسنة الحسنة له أجر والسنن تحتاج إلى مقياس ومخبار ليعرف حسنها فيؤخذ، وقبيحها فينبذ.

﴿الجواب السادس﴾ لو كان الحديث يقصد الابتداع لكان دالاً على جوازه في حياة الرسول، وهو لا يقوله مفكر

﴿الجواب السابع﴾ روي أن هذا الخبر له سبب يدلنا أنه لا يعني به البدعة التي تتكلم في شأنها وهذا السبب أن وفدًا من العرب جاءوا إلى الرسول وهم على غاية من الحاجة والفقر فأمر أصحابه بالصدقة عليهم ، وتقدم بعضهم بصدقة ذات بال فأعجب النبي فعله فقال الخبر ، يفهم من هذا السبب أن المراد بالسنة الحسنة هي ما فعله ذلك المتصدق

﴿الجواب الثامن﴾ أن الحديث له لفظ آخر يكشف المراد به واللفظ هو « من أحيأ سنة من سنتي قد أميتت فله أجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً » رواه ابن ماجه

﴿الجواب عن الخبر الثالث الخاص به من وجوه﴾

الاول : المطالبة بالصحة وهم لم يبينوا صحته فليس حجة .

﴿الثاني﴾ الحديث ليس صحيحاً ولا ثابتاً عن الرسول

﴿الثالث﴾ الحديث يقول مارآه المسلمون حسناً فالمراد جميع المسلمين إذ (أل) إذا أطلقت في مثل هذا لاتذهب إلا إلى الاستغراق كقوله (إن المسلمين والمسلمات) وقوله (والكافرون هم الظالمون) (ان الأبرار لفي نعيم وإن الفجار لفي جحيم) والحجة عليه بالاجماع لا بالابتداع

﴿الرابع﴾ الحديث يرد عليكم لأن المسلمين (بمعنى الكلمة) هم القرون الاولى الصحابة والتابعون والائمة الرضويون، وهم يرون أن الحسن كل الحسن نبي البدع ونبي المحسنين لها

﴿الجواب عن الخبر الرابع الخاص به من وجوه﴾

الاول: مقصده بالبدعة هنا التي مدحها هي صلاة التراويح جماعة في المسجد ، والرسول قد فعل ذلك وصلى بأصحابه في الجامع عدة ليال وفي بعضها استمر في صلاته بهم حتى كاد ينفجر الفجر ثم ترك الصلاة بهم جماعة وقال خفت أن تفرض عليكم صلاة التراويح

هذه روايات عنه عليه السلام ثابتة رواها المحدثون ، وعمر بن الخطاب لا ريب كان يدري ذلك يدري أن الرسول صلى بأصحابه جماعة وإذا مراده بالبدعة التي مدحها هو فعل ما فعله الرسول بعد تركه مدة خلافة أبي بكر وبعض خلافته أو يريد بها الاستمرار عليها والرسول بين لهم أن الاستمرار بر ولاكن عاقبه عنه خوف افتراضها على الامة فشقتها عليهم وهو ولوع بالتخفيف على أمته حريص على راحتهم ، فبطل الاحتجاج بهذه الرواية

﴿ الثاني ﴾ أفعال الخلفاء ليست بدعا ، قد أمر عليه السلام باتباع سنتهم والتمسك بها فقال لنا عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وقال « اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر » وعمر من الخلفاء

﴿ الثالث ﴾ عمر قال نعمت البدعة لمسئلة أجمعت الصحابة على حسننها ، وكونها عملا صالحا فليست من البدع التي اختلفنا فيها وانما هي بدعة لغة لا ديننا كما قال العلماء

السيرة الثانية

ما أحدث أصحاب الرسول بعد موته ، مع اعتراف الجميع أن ما أحدثوه حسن مقبول ، مثل إحداث عثمان الاذان الاول من يوم الجمعة على الزوراء ، ومثل جمعهم القرآن على عهد أبي بكر ، ومثل صلاحهم التراويح جماعة ، ونظائر ذلك مما وقع في عهد الصحابة ولم يقع في عهد الرسول

﴿ الجواب الاول ﴾ نقول ما المانع من أن يكون لدى الصحابة روايات عن نبيهم تحسن لهم تلك المحدثات ، وتبرر لهم فعلها ، وتؤكد ثواب العاملين بها في الزمن الخصوص ، لان المصلحة والحكمة ترى ذلك ؟ ليس لديكم مانع يمنع إن قلتم : لو كان عندهم روايات على ذلك لذكروها ، ووصلت اليها ولما جاز أن يكتتموها قلنا : حكم علم الاصول أن المسائل الاجماعية التي لا ترى دليلها

لا محالة أن يكون لها نص في الواقع عن المشرع، غاية أنه لم يصل إلينا فكذلك نقول.
هنا ، والمقصود من الروايات العمل بمضمونها ، وما هي مقصودة لذاتها
ألا ترون لو بعث ملك البلاد بعض خدمه إلى بعض رعيته وعمله ليأمره
بأمر ما فرأوا هذا المرسل إليه يعمل الأمر المراد عمله لما لزم أمره بأمر الملك وتبليغه
إياه . ولو أردنا أن ننهي أحداً عن أمر ما أو نأمره به فرأيناه على ما نريد لاستغفينا
عن نهيه وأمره . وأيضا لا مانع أن يكونوا خبروا بتلك الروايات ولم تصل إلينا
﴿الجواب الثاني﴾ هذه مسائل إجماعية اتفق الصحابة عليها بل المسلمون
ليست من البدع في شيء ، والاجماع من أمثني الحجج وأولاه بالاتباع ، وقد
أسلفنا أن الأصوليين يقولون: لا بد للاجماع من خبر عن المشرع وإن لم نره
﴿الثالث﴾ أقوال الخلفاء وأفعالهم قد أمرنا بالعمل بها ، والاستئنان بمقتضاها
قال عليه السلام في الحديث الصحيح «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين»
تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ» وقال «اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر»
وروي رواية ضعيفة أنه عليه السلام قال «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»
﴿الرابع﴾ بعض هذه المسائل فعلت ضرورة كجمع المصحف وشكاه وكالآذان
الأول على الزوراء . والضرورة تحل الأمور المحرمة ، وبعضها قد فعله الرسول
تصلاة التراويح وصح عنه بطرق كثيرة
﴿الخامس﴾ غاية ما هنا حسن البدعة المجمع عليها فقط لا غير ، ونحن لا ننازع
في أن ما اجمع عليه المسلمون يجب اتباعه سواء أكان حادثا أو مفعولا في عهد الرسول
فانخلاف إذاً لفظي والله أعلم

الصلاة على الرسول بعد الاذانه

أفتى الشيخ الدجوي في العدد الاول من مجلة نور الاسلام لسنتها الثالثة بأن الصلاة على الرسول ﷺ جهراً من المؤذن بعد اذانه بدعة حسنة ابتدعت سنة ٧٨١ من الهجرة النبوية ، وقد شنع على من انكر ذلك وقال انها بدعة وكل بدعة ضلالة كما جاءت به الاخبار عن رسول الله ، وهجا المنكرين اقبح الهجو ، وأوسعهم ذماً وملاماً كما هو دأبه في كل ما يكتب . ونحن نضرب صفحاً عن إيدانه وهجوه وإن كنا اقدر منه عليه ، وأعلم بالمعض ، ونمر عليه من المؤمنين ونحاسبه على المسئلة من جهة البرهان حساباً عسيراً معرضين عن كل ماسواه فنقول :

(١) اتفق المسلمون على ان الصلاة على الرسول بعد الاذان بالصفة المعمولة اليوم من الجهر بها وصلتها بالاذان لم تكن معروفة في زمن الرسول ولا زمن خلفائه الراشدين ، ولا زمن الأئمة المتبوعين ، كالامام ابي حنيفة ومالك والشافعي واحمد بن حنبل ، ولا زمن غير هؤلاء من اعلام الاسلام الذين لهم اللسان الصادق في المسلمين ، بل حدثت اخيراً في القرن الثامن من الهجرة تقريباً

(٢) اجمع المسلمون على ان الاسلام قد كمل قولاً وفعلًا ، خصوصاً وعموماً في حياة الرسول وحياة خلفائه ، وعلى انهم لم يتركوا امراً يزيد لف به إلى الله ويطلب به رضاه إلا اخذوا بقسط منه وافر ، وسهم راجح ، ومن خالف في ذلك او شك في صحته فهو من الحقى الذين لم يعرفوا مقدار رسول الله ﷺ ولا مقدار أحبابه رضوان الله عليهم أجمعين

(٣) علم بالضرورة والتواتر أن المؤذنين في زمنه ﷺ وزمن خلفائه كانوا قادرين على الصلاة عليه بعد الاذان إعلاناً ، وانه لا مانع بمنعهم منها إلا أن يكون شرعياً دينياً

(٤) اجمع الأئمة الاربعة وأغلب المسلمين على أن إجماع الصحابة برهان قاطع لا يتجاوز مخالفته ولا سيما إذا وافق إجماع التابعين ومن بعدهم من أئمة الدين - فالإجماع الذي على تلك الحال من أقوى البراهين وأصحها ، وهو أقوى من أحاديث البخاري ومسلم

(٥) يوقن العاقلون أن أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً وغيرهم من الصحابة والتابعين والأئمة كمالك والشافعي وأحمد بن حنبل وابن المبارك والليث بن سعد والاوزاعي أن هؤلاء لو كانوا يعرفون أن الصلاة على الرسول بالحالة الحاضرة اليوم بعد الأذان تقرب إلى الجنة وتزيد في الأجر لما اتفقوا على تركها ، وإهمال أجرها مع قدرتهم على الاتيان بها ، واجتهادهم في العبادات ، ومساعدتهم في الطاعات ، واستكمال الخيرات .

(٦) نعرف بداهة أن رسول الله لو علم في الصلاة عليه بعد الأذان جهراً مصلحة لامته دنيوية أو أخروية لما نسي أن يرشدهم إليها وإلى فعلها في حياته كلها مع علمه أنهم تاركون لها ، ناسون للعمل بها ، ونحن نوقن أنه ﷺ أحرص على مصالح المسلمين من آباتهم وأمواتهم بل من أنفسهم ، وأنصح لهم منها ، وقد قال « ما تركت من شيء يقر بكم إلى الجنة إلا أرشدتكم إليه ولا شيئاً يبعدكم عن النار إلا نهيتكم عنه »

من هذه الأمور الستة يعلم العقلاء أن الصلاة عليه بعد الأذان بالصفة المعهودة الآن ليست من الدين في شيء ، ولا من الأمور الجائزة بل محرمة ممنوعة ، كما يعلمون أن صلاة الظهر أربع ركعات لا يتجاوز الزيادة عليها ، وأن صلاة العصر أربع لا يتجاوز الزيادة عليها ، وأن صلاة المغرب ثلاث لا يتجاوز الزيادة عليها ، وأن صلاة الفجر وصلاة الجمعة وصلاة العيدين ثنتان ثنتان ثنتان لا يتجاوز الزيادة

عليها ، وكما يعلمون أنه لا تجوز قراءة القرآن في الركوع والسجود والجلوس بين السجدين ولا في التشهدين ولا تجوز تكرار قراءة سورة الفاتحة في الركعة مرارا ، كما يعلمون أنه لا تجوز الصلاة عليه عليه السلام سرا ولا جهرا في القيام والركوع والسجود والجلوس بين السجدين ، وكما يعلمون أنه لا تجوز قراءة القرآن ولا غيره جهرا بين كلمات الآذان ولا تجوز الصلاة عليه في أثناء الآذان بالجهر

هذه أمور من أوليات الدين وضروراته لا تحل المخالفة في شيء منها وهي لم يأت في أغلبها نص صريح خاص ولا عام ، وإنما عرفت من ترك الرسول لها وترك خلفائه وخلفائهم ، فمن شك في واحد منها أو قال بجوازه لزمه أن يقول بالآخرات ، فمن قال تجوز الصلاة عليه بعد الآذان كما يفعل اليوم لأنه لم ينه عنها وقد وردت العمومات تحسنها وتفرض الثواب لفاعلها لزمه أن يقول بجواز هذه المسائل التي أظهرنا أنها لا تجوز البتة ، وهذا نقض للضروريات الواضحة ، وعليه لا يثبت دين ولا تاريخ ولا برهان ، وهذا غاية الضلال والخذلان

فحينئذ يجب أن يعلم أن الصلاة عليه بعد الآذان بالحالة المذكورة غير صحيحة سواء قلنا بتقسيم البدعة إلى حسنة وقييحة أم قلنا البدع كلها قبيحة ، فالذين قالوا أن هناك بدعة حسنة يقصرونها على ما لم يدل البرهان على عدم جوازه ، وأما ما دل البرهان على تحريمه كالمسئلة التي معنا فلا يكون بدعة حسنة أبدا

ولا تكون البدعة الحسنة عند المعترفين بها إلا في الأمور التي لم يحدث المقتضي لها إلا بعد الرسول ، مثل نقط المصحف وتشكيله وجمعه ومثل الآذان في يوم الجمعة الكائن على عهد الخليفة الثالث عثمان (رض) ومثل مسألة صلاة التراويح جماعة في الجامع على القول بأنها من البدع الحسنة وإن كان قد فعلها رسول الله وصلى بأصحابه بضعة أيام ، فهذه وأمثالها ما حدث الداعي إلى عملها واعتبارها هدى ورشادا إلا بعد ما قبض الرسول خلاف المسئلة التي نتكلم فيها فما حدث أمر يدعو إلى فعلها .

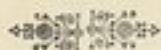
ونحن نوجه الى الدجوي والى القائلين بجواز هذه المسئلة هذا السؤال ونقول :

الحجج الشرعية أربع على اختلاف في بعضها : الكتاب والسنة والاجماع والقياس ، فايها دل على جواز ما اختلفنا فيه ؟ اما الكتاب فالصبيان يعرفون أنه ليس فيه آية ولا حرف يقول صلوا على الرسول بعد الأذان جهرا ، وأما السنة فأقل الناس نظرا فيها يعلم انها لا تأمر بذلك ، وأما الاجماع فمن يدعيه ؟ بل الاجماع قائم على خلافه ، والمنازع معترف أن هذه المسئلة ما نشأت الا بعد القرن السابع من الهجرة ، وإذا كانت القرون السبعة - وهي خير القرون - مجمعة على خلاف ما يريدون ، وأما القياس فضدهم فهو يقضي بعدم جواز هذه المسئلة قياسا على باقي العبادات البدنية التي لا تجوز الزيادة عليها ولا التغيير لها

نقول أيضا أكان الرسول يعلم أن في الصلاة عليه بعد الأذان جهرا منفعة أم لا يعلم بل يعلم أن فيها ضررا وحرمة ؟ ان كان الثاني قلنا ما كان يعلمه رسول الله مهرا ضارا ويموت عليه فبهات أن يحل بعد ، وان كان الاول وان الرسول كان يعلم فيها منفعة قلنا هل يعلم أن امته في زمنه مهمة للعمل بها ام لا يعلم ؟ . اما الثاني فلا يجوز ان يكون ، وابله البشر يعلم ما يقوله مؤذن بلده كل يوم خمس مرات جهرا ، وانت لو سألت الآن النجدي والحجازي الاميين وقلت لها : ان مؤذن بلديكما يصلي على الرسول بعد الأذان بالصوت الندي لانكراها وأيقنا انه لم يحصل شيء منه ، فلن يكون رسول الله أقل من هؤلاء إذا فلا بد أن يقول كان الرسول يعرف أن امته مهمة للعمل به وساعتئذ نقول إذا كان الرسول (ص) عالما تركهم ذلك عالما فائدتهم فيه فما الذي عاقه عن أن يحثهم على العمل به والتقرب الى الله بفعله ؟ لا بد حينئذ من الاستكانة والحصر والجواب الخزي المضحك أو الانتباه من الرقدة والقول بان الصلاة على النعت الذي نتكلم فيه غير حلال

ونقول أيضا أكانت الصحابة والتابعون والأئمة يعلمون ما تعلمونه من حسن الصلاة عليه بعد الآذان أم لا يعلمون ؟ ان كانوا يعلمون قيل : مستحيل بالعادة والاستقراء أن يجمع الجماهير الذين لا يحرصون على ترك ما يعلمون حسنه وفائدتهم فيه مع سهولته عليهم ويسره هذا من أعظم المستحيلات الموجودة في العالم الموصوفة في كتب المتفلسفين والمتكلمين ولن ترى في مصنفات ابن سينا وارسططاليس أعظم من ذلك استحالة!!! وإن قيل لا يعلمون قيل : متى كان الصحابة والتابعون والأئمة المجتهدون والمحدثون والصوفيون والفسرون لم يعرفوا فيها خيرا فباطل جد البطلان أن يعلم من بعدهم من ليسوا مجتهدين كما تزعمون ذلك ولو علموا لما جاز اتباعهم لانهم غير مجتهدين وغير المجتهد لا يتبع كما تقولون .

ونقول : اما قال الرسول ﷺ في الحديث الصحيح « من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد » وقال « من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد » والصلاة جهرا بعد الآذان محدثة بعد موته عليه السلام باعترافكم بمدة طويلة وقال : « فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار » ولغظة كل من أبلغ الفاظ العموم ، وإذا الصلاة عليه بعد الآذان بدعة لانها محدثة . وإذا هي ضلالة . وإذا هي في النار أي صاحبها



أدلة المجوزين للمسئلة

ذكر الدجوي في التدليل على جوازها أن النصوص متكاثرة في الترغيب في الصلاة عليه من غير استثناء وقت دون آخر ، ولا صفة دون أخرى ، وقد ترك الشارح الاخبار مطلقة مهملة غير مقيدة بقيد ولا صفة أيذا أن الصلاة عليه حسنة في كل زمان ومكان ، مطلوبة بأي صفة أرادها الانسان ، فيدخل ما بعد الاذان في تلك الاوامر دخولا أوليا . لا من جهة الخصوص . بل من جهة العموم والاطلاق . بل قد جاء الحديث يرغب في الصلاة عليه بعد الاذان تخصيصاً قل « إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا على » الخ !!! هذا تقرير دليله على هذه المسئلة. وجواب أهل السنة والقرآن من وجوه :

(الأول) الافعال المثبتة لاعموم لها من لفظها سواء أ كان الفعل مضارعاً أو ماضياً أو أمراً ، وإنما تفيد مطلق حدث وكون بقطع النظر عن صفة ذلك الحدث وكيفيته ، وهو كاسم الجنس المنكر الواقع في الاثبات ، فقولنا صلى فلان وصام ، وأخطأ الدجوي وأصاب النجدي مساو لقولنا لفلان صلاة وصيام وللدجوي خطأ وللنجدي صواب ، ومساو لقولنا وقع من فلان صلاة وصيام ووقع من الدجوي خطأ ومن النجدي صواب ، وكلا الاطلاقين لا يفيد العموم باتفاق أهل اللغة ، وهم يقولون : الفعل المثبت مثل النكرة في الاثبات أي إنها لا يدلان على العموم ويقولون : الفعل المنفي كالاسم النكرة في النفي أي أنها يفيدان عموم النفي ، فإذا قوله ﷺ « ثم صلوا على » وقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً) لا يفيد العموم في العدد والصفة ، والزمان والمكان كما لو قال لتكن منكم علي صلاة وتسليم وإنما تفيد الآية والحديث صلاة وسلاماً مطلقين أي ما يسمى صلاة وتسليماً وصفتهما لا تؤخذ من الآية ، فحائز أن يكونا جهرآ ، وأن يكونا سرآ ، وأن يكونا قياماً ، وأن يكونا قعودآ ، وأن يكونا مرة واحدة ، وأن يكونا أكثر ، وأن يكونا

في جميع الأزمان والأماكن ، وأن يكونا في زمان مخصوص ومكان مخصوص وليس هذا الجواز على سبيل العموم ، بل على سبيل الاحتمال والابهام ، لهذا لما نزلت آية الأمر بالصلاة عليه سألته الصحابة عن صفة الصلاة المأمور بها لأنها مبهمة ذات وجوه قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك ؟ فقول الدجوي الاخبار الواردة تفيد العموم غلط بين ، وإنما تفيد صلاة واحدة غير معينة يؤخذ تعيينها من المشرع (الثاني) لو كانت النصوص المذكورة مفيدة لها على سبيل النص والتصریح لكانت مخصصة بإجماع الصحابة والتابعين ، وأئمة الهدى على تركها ، والدجوي وغيره مقر أنها حادثة بعد القرن السابع ، والاجماع من أعظم التخصصات ولا سيما إجماع الصحابة والتابعين

(الثالث) هذه الاخبار بعيدة عن محل النزاع إذ هو في الصلاة عليه جهراً وليس فيها ذكر الجهر فهو استدلال ضعيف من ضعيف (الرابع) الصحابة والتابعون والأئمة المتبعون أبصر على ما أظن بمدلولات الالفاظ من الشيخ الدجوي وأشككه ، وقد سمع هؤلاء ما سمع الدجوي وغيره من النصوص وحفظوها ودرسوها وحذقوها ولم يستنبطوا منها ما استنبطه الدجوي فهو بين أمرين : بين أن يقول أنا أعلم منهم بالقرآن والحديث (ومفاهيم) الالفاظ أو أنا أحرص على العبادة منهم !!! والامران شنيعان وإن كانا لا يستبعدان من مثل هذا الرجل المسكين أو المسيكين إن كان يجوز هذا التصغير

(الخامس) إن أفادت هذه الاخبار بعمومها جواز الصلاة عليه بعد الاذان كما يزعمون أفادت جواز الصلاة عليه قبل الاذان جهراً وفي أثناء الصلاة جهراً ، وفي وسط الصلوات المفروضة جهراً ، بل أفاد الأمر بالصلاة عليه في التشهد جواز الجهر بها ، وجواز جهر المحييين للمؤذن بها ، فان الاطلاقات في ذلك مفيدة مثل

ما استفدتم ولا فرق فإن أفادت جواز أحد الأمرين أفادت جواز الآخر ولا بد
وما أنتج ذلك عاد قبيحاً لا يصلح النظر إليه

ويقال أيضاً هذه الأخبار المطلقة في الصلاة عليه كالأخبار المطلقة في قراءة
القرآن والتكبير والتهليل والتسبيح والتقديس، فإن أفادت الأولى جواز الصلاة
عليه كما تصفون أفادت الأخرى هذه الأمور بعد الاذان جبراً فأخبار قراءة
القرآن وأخبار الذكر والتكبير والتهليل والتسبيح والتقديس ترغب بهذه الأشياء
المذكورة في أثناء الاذان، وأنتم لا تقولون بها فبطل قولكم !!!

ويقال أيضاً جاءت الاطلاقات مرغبة في الاذان معظمة أجر المؤذنين فهل
تدل على جواز إعادة الاذان مرتين أو ثلاثاً أو لا تدل ؟ فإن قلتم بالاول فارقتم
جماعة المسلمين ، وان قلتم بالثاني ، قلنا وما المانع ؟ فلا بد أن يقولوا هو عدم أمر
الرسول به وعدم فعل خلفائه الراشدين ، والائمة المهديين ايها ، وحينئذ يغلبون
ونقول قولوا كذلك ، في المسئلة التي نحن بصدد ها ، وهذه براهين يقينية كل واحد
منها مسكت ومقيم الحجة على ما نقول !!!

لقد أصمعت لونا ديت حياً ولكن لا حياة لمن تنادي
ولننسل بما يقول حكيم (نجد)

وان سفاه الشيخ لا حيل بعده وان الفتى بعد السفاهة يحلم

ابناء الدجوى لعلماء الحديث

زعم الدجوي في فتواه المنكودة أن كبار المحدثين كانوا مقلدين في دينهم الرجال، وكانوا كالعوام من الاعراب والاعجم، لا يعرفون من الاسلام والقرآن إلا ما يقوله لهم الفقهاء والقصاص، وما يلقنهم إياه العلماء والمفسرون

وهذا - وخالف الدجوي - من الاغلاط الفظيعة التي لا يطاق السكوت عليها ولا إهمال شأنها، وهو من أعظم الاهانات لرجال الحديث، وحملة الدين الخفيف أي عاقل يقول: كان البخاري، ومسلم، والاوزاعي، وعبد الله بن المبارك، والليث بن سعد، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن معين، وابن المديني، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرازي، والامام ابن خزيمة، بل وأحمد بن حنبل، والشافعي، ومالك، وغير هؤلاء من نقلة الاخبار وفحول المحدثين - من يقول: ان هؤلاء كانوا مقلدين؟ من يقول انهم كانوا غير مجتهدين؟

فاذا ما كان هؤلاء مقلدين فن ياترون المجتهدون؟ اللهم لا أحد إلا أن يكون فضيلة الاستاذ الشيخ الدجوي وأستاذه الا كبير الشيخ الطواهري، لانها بالاتفاق ليسا محدثين، والاجتهاد لا يكون إلا لمن لم يكونوا محدثين. سبحان الله! لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم!!!

روى البخاري عن رسول الله ﷺ قال «ان مما أدرك الناس من كلام النبوة الاولى: إذا لم تستح فاصنع ما شئت»

نم زاد النار التهاباً وقال: ان السر في كون هؤلاء مقلدين هو انهم انفسهم واحتياطهم لدينهم - وإنا والله لم نعلم قبل الآن أن الاحتياط في الدين يكون بالجهل فقد كان علماء السلف متفقيين على أن المقلد جاهل؟ ولا عرفنا قبل هذا الرجل منبت كل عجيب أن المرء يتهم أقواله بالخطأ ويخشى عليها الوقوع في الغواية ويأمن على أقوال

غيره ، مصايب في أذئاب مصايب ، معايب في أجواف معايب ، وباليته بآرك الله فيه وأبركه وقف هنا ، واكتفى بحرح أولئك الاعلام بل عاد ودقق عليهم وقال : « قالوا : ان المحدث كالصيدلي (أي بائع الادوية) وان المجتهد كالطبيب ، ولا شك أن الصيدلي إذا جمل نفسه طبيباً قتل من المرضى أكثر من صادف دواؤه الداء » يريد أن رجال الحديث يحملون الاحاديث ولا يدرون معناها ، ولا كيف توضع ، ولا كيف يعمل بها ، مثل العامي الذي يحمل الدواء وهو لا يعرفه ولا يدري ما العمل به ؟ وهذا الوصف الذي أهدها الى شيوخ الاسلام وصف البهايم من الاجمال والحير تحمل الكتب ولا تعرفها ولا تنتفع بما فيها سوى الاعياء والاعتاب فهم عنده بوصف القوم الذين قال الله فيهم (كمثل الحمار يحمل أسفاراً) !!!

تناقض الدجوي

ذكر الدجوي في أول فتواه أن الصلاة على الرسول بعد الاذان بدعة حسنة ، وتعريف البدعة الحسنة عند القائلين بها : هي الامر الحادث في الدين بعد الرسول على اعتقاد حسنه بشرط أن لا يأتي فيه إرشاد ولو على طريقة الاجمال والتعميم . وقال بعد ذلك : ان الصلاة بعد الاذان عليه صلى الله عليه وسلم سنة قد جاءت فيها الاخبار الشاملة لها من باب العموم ، بل من باب الخصوص ، واذا كان الامر كذلك فليست بدعة ، وإذا كانت بدعة فلم تأت بها الاخبار

هذه صرائح التناقض والتهافت ، فانظروا يا قوم إلى علمائكم الكبار بعين الاعتبار والادكار ، فإن فيه عبرة لاولي الابصار !!!

غلط المجهول على اللغة

وهو من وجوه (الاول) زعم أن المطلق مثل قول الناس : قام زيد، ومثل
أخطأ الدجوي على اللغة وقال رأى مفتي مجلة نور الاسلام . ومثل : أصاب الفتى
النجدى وغلب خصومه

زعم ان لهذه الافعال وأمثالها من الاوامر والمضارعات جزئيات، وهو غلط
ظاهر، فليس لها جزئيات ولا أجزاء، وإنما لها جزئية، وهذا أمر يعرفه صفار الطلبة
واعتقاده ان للفعل المثبت المطلق جزئيات مثل اعتقاد أبي زيد محرف القرآن
أو ملحد دمنهور كما يسميه بذلك السيد رشيد رضا في لفظ (السارق والسارقة)
وأمثالها وقوله: لا يصدق لفظ سارق وسارقة إلا على من تكرر ذلك منه - فلاندرى
أى الرجلين قلد الآخر مع احتمال أن يكون خاطراهما توافقا كما قد يتوافق الخافران
(الغلط الثانى) زعم أن جزئيات المطلق على فرض وجودها ليس
بعضها أولى من البعض الآخر بدلالة اللفظ فقولنا : قم يا رجل واسكت يا شيخ
وأمثاله له جزئيات كثيرة مستوية في دلالة الامر على طلب تحصيلها فلا الحال
أولى من المستقبل . ولا المستقبل أولى من الحال ، وهذا من فاحش الغلط، فإن
الحال أولى من المستقبل ان لم تكن هناك قرينة بالاتفاق، ولهذا تنازع العلماء هل
الامر يقتضي فعل المأمور به على الفور أم ليس على الفور ؟ ولم يتنازعوا أن الحال
أولى به من المستقبل

(الغلط الثالث) زعم أن استعمال الكل في بعض جزئياته حقيقة لدى أهل
البيان لا مجاز وهو غلط

(الغلط الرابع) زعم أن الامر بالشيء المطلق يدل على التخيير في المأمور
به من حيث الصفة والحال والعدد والقلة والكثرة . فقول السيد الخادمه : تزوج

وقم واقعد واذهب وجيء وانفق واقتل واضرب يدل على جواز الاتيان بتلك
الافعال على أي كيفية كانت . فقلوه : أنفق يدل على ان له أن ينفق مال صيده
كاه وقوله اضرب يدل على أن له ان يضرب من احب حتى ولو كانت أم السيد .
وقوله : اقعد يدل على ان له ان يقعد ولو على المصحف وهذه من الاوهام التي لا
يسينها سوى جران الدجوى

وهناك أغلاط كثيرة في كلامه قد اتسع علينا سدها الاولى الاعراض عنها
الآن والاشتغال بغيرها

﴿ أجوبة الدجوي المسكتة ﴾

من أجوبته المسكتة التي تزين بها مخانق العذارى ما سئسمعه:
ذكر برك الله فيه وذكاه في فتواه جواباً أعجب به كثيراً ، وقد كرهه
في مواضع من كتاباته الراغبة ، وهي في هدم شيخ الاسلام ابن تيمية وإخفاء صيته
الذي شغل الأذان قال :

جمعي القدر (وما أشد عناية القدر به) ببعض مملوئي العين بابن تيمية - أي في
حين انه لا يرى الدجوي ولو استعان بالمكبر (المجهر) - فطفق الرجل بمدح ابن تيمية
بما هو أهله من التقوى والذكاء ، فربا أنف الدجوي وأخذ يلعن ابن تيمية ويغتابه
(وكل اغتياب جهد من ماله جهد) وما جبر ناقص نقيصته بمثل الواقعة في عرض
الاكابرو قال : انا لا أتبع ابن تيمية ، لاني إن كنت قد بلغت درجة الاجتهاد فلا
أتبع غيري - ولست ادري ما النكتة في تعبيره بحرف الشك (إن) مع معرفته انه لن
يبلغ ذلك ابداً - وإن لم يبلغ درجة الاجتهاد فأنا مع الجمهور لا مع من شذ منهم
فذلك احوط في الدين ، وأقرب الى العقل والنقل

وقد ذكر هذا الوباء في رسالته المسماة (بالسلفية الحاضرة) وقد طبعت ولو

اراد الله به خيراً لما طبعت، ذكرها بأبسط من هذا وقال ان الرجل الذي كلمه في ابن تيمية هو الشيخ عبد الباقي سرور، وذكر انه لما لفظ هذا القبيء اعجب به عبد الباقي فسكت وما سكت - إن صح ما يقول - الا وفي نفسه:

ما كل نطق له جواب جواب مانكره السكوت

وهذا الكلام الذى ذكره على سبيل التمدح تقول العامة أجود منه لفظاً ومعنى، أليس هو احتجاج بالكثرة على الحق، وقد سبقه الى هذا الاحتجاج عوام المشركين، حكى الله عنهم (بل قالوا انا وجدنا آباءنا على أمة وانا على آثارهم مهتدون) (فقالوا أبشرا منا واحدا نتبعه انا اذا لفي ضلال وسعر، ألقى عليه الذكر من بيننا بل هو كذاب أشمر) (وقالوا ربنا انا اطعنا سادتنا وكرهنا فاضلونا السبيلا) ف هؤلاء أئمة هذا المقلد في هذه الحكمة التي يتبجح بها

وما الفرق بين قوله وقول النصراني العامي عندما يدعي الى الاسلام أنا ليس عندى مقدرة على النظر والاستدلال، والنصارى أكثر من المسلمين، واتباع الجمهور احوط في الدين واقرب الى المعقول والمنقول، والوثنيون أكثر من النصارى فلمهم أن يحققوا بكثرةهم

ان الاحتجاج بالكثرة ليس من شأن العقلاء وانما هو من شأن الحيوانات فالبقرة تتبع الصوار وتترك النادة، والشاة تتبع الثلة وتترك الشاذة، وان الشعراء الجاهليين عابوا ما مدح هذا الشيخ قديماً قال قائلهم:

تعيرونا انا قليل عديدا فقلت لها ان الكرام قليل

ان الله يقول (وما اكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين - ولكن اكثر الناس لا يعقلون) ويقول رسوله في جملة حديث « وستفترق امتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة »

والحاصل ان شقي كلام الدجوى باطلان، اما قوله ان كنت بلغت درجة

الاجتهاد فلا اقلد غيري فضارب لاول كلامه اذ قال في نفس فتواه: ان الائمة
كان يقلد بعضهم بعضاً وكانوا لا يرون به بأساً فكان ابو يوسف يقلد الحجازيين
وهكذا سائر الائمة . فاذا جوز للشافعي ان يقلد مالكا ومالك ان يقلد اباحنيفة
وهكذا فما باله لا يجوز لنفسه تقليد احد هؤلاء ؟ مسكين مسكين .. !! والشق
الثاني وهو وان لم يبلغ درجة الاجتهاد فانا مع الجمهور فخطأ من وجوه
(الاول) ان هذا خلق الحيوان والكفار ، وانا نجل مولانا المدجوى
عن ذلك

(الثاني) ان علماء الاصول قالوا في حق المقلد انه يختار اماما من شاء
ويقلده - يختاره بما يرى عليه من آثار الصلاح والورع ، وآيات المعرفة ، وهذا
يفهمه العالم والجاهل

(الثالث) هذا خلاف حال علماء الاسلام مع عامتهم ، فهم يرونهم يقلدون
الامام احمد والشافعي وهما اقل اتباعا من أبي حنيفة وما انكروا ذلك عليهم

(الرابع) ان اراد بالجمهور الطغام من الفلاحين والجمالين ، والخبازين الطائفين
بمقامات الاولياء والصالحين فهو ليس مع جمهور الناس وانما هو مع جمهور
الحيوانات ، وان اراد بالجمهور العلماء المحققين فلا معنى لكلامه لان الرجل الذي
يدعوه الى اتباع ابن تيمية ، يقول : ان ابن تيمية كان يورد أقوال الائمة بأدلتها
ويفتي بأرجح هذه الادلة ، فن اتبعه كان ممن قال الله فيهم (فبشر عبادي الذين
يستمعون القول فيتبعون أحسنه ، أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الالباب)

(الخامس) اذا كان اتباع الجمهور واجبا وجب ان يتبع ابن تيمية في مسائله
المهمة فان الجمهور مع ابن تيمية فيها كمسئلة علو الله على خلقه ومسئلة منع دعاء
الموتى ومسئلة منع البناء على القبور وامثالها

صد الدجوي الناس عن القرآن والحديث

﴿ وعن الداعين اليها ﴾

أكثر في فتواه من التحذير عن قوم لم يعرفهم إلا بصفاتهم وميزاتهم، وهم الذين يدعون إلى الكتاب والسنة، والاعتصام بآثار السلف الصالح، وقد بالغ في النصيحة والتخويف من هؤلاء الأقوام واجتهد في تصويرهم وتمثيلهم بالصورة المخوفة والمثايل الفظيعة، ولكن الحمد لله لم يكن الرجل ممثلاً ولا مصوراً، فجاءت صورته ومثايله عكس ما يجب.

يقول: إن هؤلاء القوم ضالون مضلون سابون للائمة اذنبوا عن تقليدهم وامروا بالتمسك بالقرآن والحديث واخذ الاحكام منها، ومن يطبق الاخذ منها وقد اغلق باب الاجتهاد من مئآت الاعوام لا يفتحه الا زائع مارق؟ وأشار على عوام المسلمين ان لا يسمعوا هؤلاء القوم قولاً، ولا يحضروا لهم محفلاً، إلى آخر ما قال من الافذاع والصد عن سبيل الله وعن الكتاب الكريم والحديث الشريف ولولا اني رأيت ذلك بعيني رأسي لما صدقت أن يكون عالم في الازهر ينادي بمثل ذلك - ينادي على رؤوس الاشهاد، على صفحات المجلة الازهرية بنقد الكتاب والسنة، ومعاداة العاملين بهما، وقد ذكرني فعل هذا الرجل قول الله تعالى حكاية عن القوم الغابرين (وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون) واحضر ذهني قوله عز وجل (واذا قيل لهم تعالى الى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً) وفي الآية الاخرى (واذا قيل لهم تعالى الى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا) (ويقولون آمنا بالله وبالرسول واطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين ، واذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم اذا

فريق منهم معرضون، وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مذعنين، أفي قلوبهم مرض أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله؟ بل أولئك هم الظالمون، إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون) وقد أثني الله على الذين يستمعون القول ويصطفون مصطفاه: قال (فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الالباب) وإذا كان من يدعو إلى القرآن والحديث يطرد عنه فمن ذا ياترى يصيب إليه ويتخذ إماماً وقادة؟ وهذا الرجل كما ينهى العامة عن قربان أهل الحديث والقرآن خوفاً عليهم كذلك لا يرضى لنفسه أن يقابل وينازل هؤلاء الرجال، وطالما دعوناه إلى المناظرة في كثير من المباحث التي حل الخلاف فيها بيننا وبينه - دعوناه على صفحات الصحف اليومية فلم يجب ولم يسمع اعتذاراً وما اصدق ما قل المتنبئ

وإذا ما خلا الجبان بأرض طلب الطعن وحده والنزلا
فما حيلتنا في هذا الرجل وما طريقنا معه؟

انه ينهى الناس عن اتباع علماء التفسير والحديث لأجل أن يتبعوه هو وأمثاله من مروجي البدع بدعواهم اتباع الأئمة المجتهدين، فليخبرنا أي الأئمة المجتهدين قال بدعاً غير الله، والاستغاثة في الشدائد بغير الله، والزيادة في الآذان وهو من شعائر الله؟ أما والله لو اتبع العامة علماء القرآن والحديث واتباع السلف لما وجد فيهم من يقبل بدع الدجوي وأمثاله ولا من يقدم اليهم هدية، ولا وجد فيهم من يقرب القرايين، ويتقرب بالنذور إلى سكان القبور فيتمتع بها سدناتها وشيوخهم كاللجوي وأستاذه وأمثاله

اعتراض الدجوي

﴿ على البروق وجوابه ﴾

كتاب البروق وما أدراك ما كتاب البروق: كتاب لم ير شيوخ الازهر الجامدون قبله مثله ، ولم يصابوا بمصيبة تعادل مصيبته ولا هزموا - وما أكثر ما هزموا - في موقعة مثل ما هزموا بموقعة هذا الكتاب ، ولا هموا بشيء من شؤون الحياة قدر ما هموا بهذا الكتاب ، ولا خافوا قاطعا لعيشهم مضيقا عليهم أرزاقهم مثل هذا الكتاب ، ولا أبان لهم ولغيرهم قصورهم في العلوم العقلية والنقلية مثل هذا الكتاب ، ولا توهموا أن كتابا ينزلهم من كراسيهم - كراسي العيش والخبز - مثل هذا الكتاب ، ولا علم الناس أن قولاً يهزمهم ويقيمهم ويقعدهم - على ما هم عليه من الخمول والكسل - مثل هذا الكتاب ، فقد اهتز له صغيرهم وكبيرهم واستفرغوا ضده كل ما عندهم من القوى ، وسعوا لدى كل مرجو الاعانة إرادة القضاء عليه وعلى صاحبه ، وتوسلوا بكل وسيلة حراما ظنوها أم حلالا لاعداد هذا الكتاب ولا يذاء مؤلفه ، وبذلوا الاموال - وهم أشد الناس امساكا - في سبيل قتل هذا الكتاب وقتل مصنفه

فأمروا مرات بما ينجيهم مما نزل بهم ويخلصهم من هذه الكارثة ولو يجتمع الآناف وجد الاطراف ، وصلوا لذلك الصلوات ، وتوسلوا له مختلف التوسلات ، ورحلوا الى السيد البدوي على بعده واستقبلوا السيد الحسين ، وقدموا (المرائض) للامام الشافعي ، ونذروا له النذور ، وقربوا القرابين ، وذبحوا الذبائح كما يعيذهم من شر (النجدي) وشر كتابه ، ما زالوا كذلك والقدر يعكس آمالهم ، ويحارب أمانيتهم ويوافق (النجدي) ويرعى كتابه ، ولما انسدت

الطرق في وجوه القوم وخاب مسعاهم - والله لا يصلح عمل المفسدين - وأصبحوا
بين لهماي الاسد ، وكان السكوت ساعتهذا أقن بهم ، والاستكانة أحسن في
عاقبتهم ، ولكن القضاء أبدا يسمى ضد صالحهم ، وما أجل الندامة والاستكانة
بالمهزوم المغلوب في ساحة الوغي ، والولوج في زوايا الخفاء والخول ، ولكن من
الجبنة الفرارين . من إذا وضعت الحرب أوزارها وخبا قسطها وغبارها
أنشأ يفسد :

ولو أرسلت رمحي مع جبان لفل لهيبتي يلقى السباعا
وأخيراً لما أخفقوا من كل حيلة فصلو المؤلف من الازهر بدون سؤال
ولا جواب ، ولا محاسبة ولا عتاب ، ولو كان القوم يحكمون في كيد أعدائهم لما
رضوا بذلك ولما اجترموه ، ولو كنت في منزلتهم - لاجعني الله كذلك - وقد
سقطت في تلك الهوة لما صنعت ما صنعوا ، ولا جتهدت في ارضاء رب الكتاب
والعقاب المادي من جزاء التنازع الادبي يدل على ضعف المعاقب وبراءته من
الحق والانصاف ، وعلى أنه غير قادر على مجازاة الخصم بالسلاح الذي قوتل به
وعلى أنه لو كان يمكنه ذلك لما صدف الى غيره ، وصرع الخصم بسلاحه أبلغ
في العزة وأمكن في الشرف ، وأضداد الحق أبداً يلجأون عندما يغلبون الى القوة
والايذاء كما فعل ذلك أعداء الهدى مع انبيائهم ورسولهم ، وكما فعله ويفعله
آخر الدهر المبطلون مع نابغي قومهم ونابهيهم .

ولقد اكبر الناس - حتى أشياع الدجوي - أمر هذا الكتاب وشاع فيما بينهم
شيوعاً محموداً ، وكثر القول فيه ، وساءت عقيدة جمهور الناس في شيوخ الازهر
من جرائه ، وعلموا أن الدجوي لا تؤمل له حياة بعده ، وأيقنوا أنه آخر أيامه وآخر
عهده بالقول .

ولقد استمر على ذلك مبهوراً برهة غير قصيرة فزاد كلام الناس في القصة، ونما اكبارهم وتمظيمهم هذا الكتاب فيما ويل الرجل المنكوب، وتمكن تحييره واستسلم لمن يظهرون له بالموودة والاخلاص، وهمل يستأمرهم ويستشيرهم، والصاب يخدع بكل بارق فاشار عليه بعض (الحرامية) الواقفين للفرجة ان يرد على الكتاب وأن يقول فيه أصاب أم أخطأ اعذاراً لدى العامة، حتى يحصل ولو على الاسم والقب وأهل زمننا يرضون من الاشياء بما جأها فعملت لديه وسوستهم ومدت يده وأخرجت لسانه، فانتقد الكتاب في ثلاثة مواضع منه . بل ثلاث كلمات . بقي في تزويرها وتقديرها أربعة أشهر، ثلاثة ألفاظ بقي في تأليفها أربعة أشهر، هذا من غرائب السرعة ونادر الذكاء، فما الحال لو أراد أن يرد على الكتاب كله ؟ ومؤلف البروق ألفه حرفاً حرفاً في ظرف عشرين يوماً، وهو ينفق على ٢٠٠ صفحة، وأنا الآن أناقشه في الالفاظ الثلاثة التي انتقدها ولقد كان الأولى أن تهمل لحقارنها، ولكن اخترنا إبطالها خيفة أن يفر بها أحد، وأن يفر المنتقد بنفسه ويتمدح بها .

اللفظ الاول

قلت في حياة الشهداء المذكورة في القرآن : لا مانع أن يكون المراد منها حياة الذكر . والناس والعرب يسمون ذلك حياة، وذكرت الدلائل عليه من شعر العرب ونثرهم وبرهنت على تفسيرها هذا التفسير بثلاثة أشياء :

(الاول) النصوص المصرحة أن المخلوقين جميعاً ميتون

(الثاني) قوله في الآية نفسها (قتلوا) فان القتل - لغة - هو الامانة فعنى قتلوا أميتوا فيكون ظاهر الآية (ولا تقولوا لمن أميتوا في سبيل الله أموات)

وقلت: أن صريح الآية يرشدنا أنهم أموات فيجب تأويل الحياة المذكورة بحياة
الذكر أو الحياة الأخروية

(الامر الثالث المشاهدة) فنحن نشاهد للشهداء فاقدين معنى الحياة
ولو ازمها ، وقلت : اذا خالفت النصوص المشاهدة تختم تأويل النصوص

آتي المدجوي فأنكر ذلك التفسير واعترض عليه باعتراضات ذكرت أنا
أكثرها في نفس الكتاب واجبت عنها ، وذكر غيري باقيها وأجاب عنه : -

نجا هو بالاعتراضات وترك أجوبتها كما يفعله الضعفاء العاجزون عن رد
ما يورد عليهم ، وكما يفعله اليوم دعاة المسيحية فانهم يعترضون على الاسلام والمسلمين
بآراء علماءهم الضعيفة التي اعترض عليها وأجاب عنها أصحابها : فينقل هؤلاء المبشرون
الآراء مع الاعتراض عليها ويتركون الجواب عنها ، فيشككون بها عوام المسلمين
وجهاهم ، ولا يفعل ذلك طالب حق ، إنما يفعله المبطل الذي يريد الانتصار فحسب
فالدجوي سهل الله عليه يعامل اخوانه الموحدين معاملة النصارى للمسلمين

﴿ الاعتراضات التي نقلها على هذا التفسير ﴾

الاول : قال : هذا التفسير لا يقول به غير الاوربيين الذين لا يثبتون
سوي حياة التاريخ ، وزعم أنه لم يفسرها أحد من المسلمين بهذا التفسير
والجواب من وجوه

(الاول) قول القائل : هذا الخبر لا يدل على تلك الدعوى . ليس انكاراً
للدعوى اذ قد تكون لها أدلة غير المذكورة . فالطعن في أحدها ليس طعناً في الجميع
فاذا قيل المراد من الحياة في آية الشهداء حياة الذكر لم يدل اننا ننفي حياة
الشهداء إلا إذا قلنا جميع الأدلة في اثبات الحياة لم لا يراد منها الا حياة الذكر .

فإذا قيل مثلاً ان كتابات الشيخ الدجوى لا تدل على أن في الازهر علماء أذكىاء لم يؤخذ منه أننا نقول لاعلماء في الازهر ، هذا أمر بين :

(الثاني) كلامنا الذي اعترضه في حياة الاجسام ، فان ظاهر الآية تقرير الحياة للاجسام ، لان الذين قتلوا هي الاجسام ، والارواح لا تقتل ، والآية ابطلت أن يكون المقتول ميتاً ولا صدد لها في البحث عن الارواح ، والوجوه الثلاثة التي جعلتها دليلاً على تفسير الآية - التفسير الذي اعترضه - ناطقة بذلك . فقد استدلت بأن كل مخلوق ميت ، والموت للابدان . ولهذا يقول الناس على تعدد مذاهبهم . مات فلان ومات الرسول . وفيهم من يعتقد ان روحه حية ومتصرفه في العالم . واستدلت أيضاً بقوله (قتلوا) وقلت : أن القتل للاجسام واستدلت بالمشاهدة وما نشاهد غير الاجسام . والمعارض لا يخالف في موت الاجسام فان نازع غسلنا أيدينا منه ومن كلامه

(الثالث) ادعائه أن هذا مقال الاوربيين دون من سواهم متضمن نقطتين : -

(الاولى) جحد الاوربيين حياة الارواح ، وانكار وجودها بعد مفارقة الابدان .

(النقطة الثانية) ان أهل الاسلام بل الناس جميعاً ما خلا الاوربيين مؤمنون بحياة الارواح ووجودها بعد الهلاك .

أما النقطة الاولى : فن أعظم المخالفات للحقائق المعلومه بالتواتر والضرورة ، والاوربيون من أصدق الناس إيماناً بالارواح بعد فراقها أبدانها . أما قداماؤهم فأيمانهم بها وإيمانهم بتصرفها في العالم مثل اعتقاد المعارض واخوانه بالسيد الحسين والشافعي والقطب المنولي ، وأما حديثاؤهم فأيمانهم بها مشهور جداً ، وجهلاء

الطلعين على الصحف يعرفون ذلك، ومن أظهر براهينهم على وجودها بعد موت صاحبها تحضيرهم لها واستنطاقها بالامور السالفة .

ولكن دها المعترض انه لا يقرأ في الصحف التي تحدث عن الغرب وعن ثقافته، ولعله من المحرمين قراءتها ، ففي جوف الازهر ثلة غير هينة محرم قراءة الصحف !!

وأما النقطة الثانية : وهو قوله : ان جميع الناس اذ استثنيت الاوربيين يثبتون حياة الاموات فيكفي في تكذيبها أن ننقل ما نقل الالوسي في تفسير الآية . ذكر الالوسي في تفسيره روح المعاني في حياة الشهداء أن البلخي نفى الحياة عن الشهداء مطلقا ، وقال : المراد انهم يحيون يوم القيامة على حد قوله (ان الابرار انمي نعيم وان الفجار لفي جحيم)

وقال أيضاً ذهب بعضهم ان المراد اثبات الحياة الحكمية بما نالوا من الذكر الجليل والثناء الجليل ، وقال أيضاً حكوا عن الاصم ان المراد بالموت والحياة الضلال والهدى . أي لا تقولوا : هم أموات في الدين ضالون عن الصراط المستقيم بل هم احياء بالطاعة قائمون بعبادتها .

فكيف صح له أن يجازف كل هذه المجازفة مع وجود ما يناقضها في كتاب ملا أيدى الازهر بين وعامة الناس .

❦ اعتراضه الثاني على هذا التفسير ❦

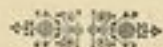
ما جاء من الاحاديث في حياة الشهداء . قال : جاء في الحديث الصحيح أنهم يأكلون من نمر الجنة أو شجر الجنة، ويردون أنهارها، ويأوون الى قناديل تحت العرش، وقال . رأى النبي ﷺ جعفر بن أبي طالب يطير مع الملائكة وقال : جاء أن ثابت ابن قيس أخبر بعد موته عن درعه التي سرقها أحد الغزاة بغزوة اليمامة

قال : إن هذه الاخبار تثبت أن لهم حياة غير حياة الذكر ، وقد حرف الحديث الاول . ونسب الاكل من الجنة وورود الانهار الى الشهداء ، والذي في الاحاديث نسبة ذلك الى الارواح ، فمن كتب بن مالك أن رسول الله ﷺ قال « إن ارواح الشهداء في اجواف طير خضر تعلق من ثمر الجنة او شجر الجنة » رواه الترمذي وصححه

وروى مسلم عن ابن مسعود قال : ارواحهم في اجواف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح في الجنة حيث شاءت ثم تأوي الى تلك القناديل « الى آخر الحديث .

وكم بين هذه الالفاظ وبين ما نقل من الفرقان . والجواب الاجمالي عن الروايات الثلاث أننا نقول : ما فيها سوى حياة الأرواح ولم تنزع فيها ، والحياة التي قلنا : إنها المراد منها حياة الذكر هي الحياة المثبتة للأبدان .

الجواب الثاني عن الروايات . لعل ذلك سبق في الآخرة والذي يقويه المشاهدة ، فإن ظاهر بعض الاخبار أن الحياة للأجسام ، ونحن نشاهدها أمامنا غير حية ، ويقويه أيضاً أنه لا يدخل أحد الجنة قبل الرسول ﷺ ، ولو أخذ بعض هذه الاخبار على ظاهرها لكانت مخالفة للأحاديث القائلة إن الرسول ﷺ أول داخلي الجنة .



الجواب الخاص بقصة جعفر

(الاول) المطالبة بصحة هذه القصة، والمعرض لم يبين صحتها ، فلا تصلح للاعتماد عليها ، وقد ذكر الحاكم هذه الحكاية في مستدركه عن أبي هريرة وصحتها واعترض عليه الذهبي . قال إن فيها رجلا واهيا، ولو صحت لاعترضها أمور : (الاول) أن يكون ذلك يوم القيامة .

(الثاني) أن يكون لروحه لا بدنه، ولو سلم كونه للجسم والروح في الدنيا لاعترضه أيضا أمران :

(الاول) أن يكون خاصا به لا يشمل غيره

(الثاني) أن تكون رؤيا منامية . ولا أقول إن الرؤى المنامية من الرسول ليست حقاً ولكن أقول إنها أمثال تضرب يؤخذ معناها بالتأويل والتفسير ويعترضه أيضاً أمر ثالث وهو أنه لا يقتضي استمرار ذلك له، ولعله وقع في بعض الوقت تكرماً، وعلى الثلاثة يموت الاعتراض، ولو فرضنا بطلان ماسلف من الاعتراضات لاعترضه أمر واحد لا يمكن المعارض الجواب عنه ، وهو أن نقول لا يلزم من طيرانه الحياة، فالطيران حاصل للحى وغيره ، فالهباء والغبار والارياح والارياش والاوراق وغيرها تطير، وكل يسند اليها الطيران وليست حية ولو فرضنا أنه طيران يستلزم الحياة لاعترضه أمر آخر وهو أن تكون كالحياة المثبتة للحجرات : للأرض والنبات وغيره ، وعلى ماسلف ففقدت اعتراض الدجوي .

— الجواب الخاص بالرواية الثالثة —

وهو إخبار ثابت بن قيس بسارق درعه : - وهو من وجوه

(الاول) تصحيح القصة كما تكون حجة ، وهو لم يفعل ، فلا تنفك اليها ولا سيما في هذا الموضوع الذي طال فيه النزاع حتى وصل بأهله الى التكفير

والتفسيق ، والقصة ليست في البخاري ولا مسلم ولا الترمذي ولا أبي داود ولا
الفسائي ولا ابن ماجة ، وقد عزاها بعض العلماء الى الطبراني .

الجواب الثاني : القصة منامية حلية ، وقد غلط المعارض فابرزها مبرز
الواقعة بقطة ، والامور المنامية ليست حجة .

(الجواب الثالث) لعلها وقعت خارقة للعادة لداع دعا اليها ، والامور البرزخية
كثيرة الخوارق

(الجواب الرابع) يحتمل أن يكون خاصاً بصاحب القصة فليس الشهداء
كأهم كذلك .

❦ اعتراضه الثالث على هذا التفسير ❦

قال رحمه الله : على تفسيركم هذا لا تكون فائدة في خص الشهداء بالحياة
فان صالحى المؤمنين حاصلة لهم الحياة : حياة الذكر والتاريخ

والجواب الاول المعارضة ، وهو أننا نقول اذا كانت الحياة هي حياة
الاكل والشرب والنجي . والذهب والاحذ والرد . كما يزعمون . فما الفائدة في خص
الشهداء بذلك ؟ والانبياء والمؤمنون كأهم أحياء بحياة الشهداء ، بل قد تكون حياة غير
الشهداء أ كمل وأبلغ وأجدر بالتخصيص ، هذا اعتراض أمث من اعتراض المعارض
(الجواب الثانى) نقول : خص الله الشهداء دون غيرهم لان ذكرهم بالنسبة
الى قصر أعمارهم وبالمقايسة مع أقرانهم أعظم ومدحتهم أشيع ، وهذا وجه
التخصيص .

(الجواب الثالث) كان الكفار يقولون : ان أصحاب محمد يذهبون بأنفسهم
الى المهالك ، ويلقون بأيديهم الى التهلكة فيقطعون ذكرهم من الارض ونسأهم
فلا يبقى لهم ذكر ولا نسل ، فمكس الله قضيتهم وقال : خلاف ما يقولون

(الجواب الرابع) يقال : خصهم دون غيرهم ترغيبا في القتال في سبيل الله -
وحضا على مناجزة الاعداء ، ولا يخفى ما للتخصيص من التأثير
(الخامس) يجوز أن يكون هناك سبب داع الى تخصيص الشهداء وان كنا
لا نعرف هذا السبب ، لا مانع منه وجهلنا اياه لا ينفيه

❦ اعتراضه الرابع ❦

قال : وما معنى استبشارهم بالذين لم يلحقوا بهم على هذا ؟ والجواب من وجوه -
الاول : غير ممنوع أن يكون الاستبشار واقعا يوم القيامة بعد الفشور -
ان قيل يحاده قوله : لم يلحقوا بهم من خلفهم ، فانهم يوم القيامة يلحقون بهم
قلت يوم القيامة مواطن ومقامات ، بعضها قبل بعض ، فلعل معنى لم يلحقوا
بهم أي إلى الجنة ، لانهم وقفوا للحساب ، والتطهير من بعض ما يصم ، والناس
يدخلون دار السلام مرتبين متسابقين ، أولم يلحقوا بهم درجة ، بل الشهداء أعلى
منهم ، أولم يلحقوا بهم إلى لقاء الله ومخاطبته ، أو الى الصراط واجتيازه ، أو
لم يلحقوا بهم اليوم أي إن الشهداء يوم القيامة يستبشرون باناس لم يموتوا
اليوم - أي يوم نزول الآية - يستبشرون بهم بعد أن علموا أنهم من السعداء ، أولم
يلحقوا بهم في الشهادة بل ماتوا بغيرها مؤمنين

(الجواب الثاني) ليس باطلا أن يكون استبشارهم بلسان الحال ، كما يقوله
كثير من العلماء بتسبيح الحيوانات والجمادات مثل قوله (وان من شيء الا يسبح
بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم) والحامل على التأويل للشهداء هو الداعي الى
التأويل للجمادات والحيوانات ، فاذا ما استبعدوا حصول ذلك من الجماد والحيوان
استبعد ذلك من الانسان الميت ، ولا فرق .

(الجواب الثالث) غاية ما في الآية أنهم يستبشرون وليس بعيدا بل الواجب
أن يكون من الارواح ، وهذا مانفيناها

﴿ اعترضه الخامس ﴾

قال : كيف يقال على ذلك (ولكن لا تشعرون) فهل نجهل حياة التاريخ ؟

وهل يخفى على أحد أن من عمل عملاً جليلاً كان له الذكر الحسن ؟

ونحن نقول : قد ذكرنا هذا الاعتراض في البروق ، وما أخاله مهتدياً إليه

لولا أنه سبق به ، وقلنا ثم جواباً عن الاعتراض : الذكر الذي لا نشعر به هو

الذكر الكثير الفائق المألوف ، أو هو ثناء الملائكة ، أو ثناء الله ، أو ثناء جنود من

جنود ربك (وما يعلم جنود ربك إلا هو) وبماذا نعمل ترك المعارض هذه الاجوبة ؟

أنعم له بعجزه وقلة نصفه ؟ ذلك ما يعز علينا .

نضيف إليه هنا فنقول : نشعر بالجملة أن الأعمال الصالحة سبب من أسباب

المدحة بعد الموت ، وسبب من أسباب بقاء الذكر وخلود المرء بعد فناءه ، بيد أننا

لا نرتاب أن السبب قد يتخلف عن السبب لموانع تمنعه فيموت ذكره بانقطاع

نفسه ، ويذتر خبره بمواراته في رسمه ، ويارب مصالح ضل خبره أو محي اسمه من

الوجود ، بل ياربما كانت الاحدوثة عنه ضد ما يستحق ، فعرِف بالملت والغضب وهو

يستحق الرضا والحب ؛ فنقول : المعارض لا نجهل حياة التاريخ إن أراد أن كل

قمين بها يعطاها فليس صحيحاً ، وإن أراد حصولها بالجملة على حين أن بعض

القمينين بها يحرمون منها فالاعتراض غير مرضي ، وبصير قوله لا تشعرون على

ظاهره حقيقة لا نشعر ولا نعلم أن الشهداء سيحيون ذكرآ بل نجوز أن يكون

ذلك ، ونقول زيادة عما سلف : الضمير في قوله لا تشعرون إما أن يعود على المؤمنين

أو الكافرين ، أو الفريقين : الاول والثالث بعيدان اذ المتبادر من قوله (لا تشعرون)

أن يستمر عدم الشعور ، وغير خاف أن الصحابة والرسل عليهم السلام واتباعهم

يشعرون بالحياة التي يريد المعارض تثبيتها فان النصوص والاخبار كثيرة كما يزعم

وقد جاء اثبات الحياة للشهداء في موضعين من القرآن ، وقال فيهما معاً (ولكن

لا يشعرون) والمؤمنون بل وغيرهم يشعرون من أولى الآيتين بذلك وإذا ظهر أن الضمير يغلب رجوعه الى الكافرين فحسب، وعليه لا اعتراض، لأن الكافرين حقيقة لا يشعرون أن المجاهدين المقتولين في سبيل الله سوف يبقى ذكركم وهم يرونهم مغرورين ضالين سيغلبون ويفضحون ويموتون ذكرا وعمرًا

(اعتراضه السادس)

قال: لو كان الأمر ما تصفون لما قال أحياء عند ربهم بل لقال أحياء عندكم والجواب: أن الاعتراض لاصق بالمعترض أشد، فالله عنده لا يوصف بالقرب ولا البعد، فأسفل الأرض وأعلى السماء نسبتها اليه واحدة، وأهل الجنة والنار منزلتهم الحسية عند الله واحدة!! فليس أهل الجنة اليه أقرب ولا أهل النار عنه أبعد، وإذا يقال: لم قال عند ربهم وهم في الواقع ليسوا عنده ولا يجوز أن يكونوا عنده، بل هم عندنا في أضرحتهم، وعند الملائكة في جنتهم؟ وتوضيح الاعتراض أن نقول: هذه (العندية) التي خص بها الشهداء إما أن تكون حسية أو معنوية، إن كانت حسية بطل قول المعترض: إن الله ليس في جهة ولا يقرب ولا يبعد، وإن كان الثاني وإن العندية معنوية فلا اعتراض لا محل له

وما ندري أي فكر الاستاذ حينما يعترض أم لا؟ كيف يعترض بشيء هو أولى به من مخالفته؟ هذا من عجائب الدنيا!!

وتحرير ذلك أن نقول لا شك أن لفظ عند موضوع للمكان القريب وهو ملازم للإضافة ودلالته على القرب الحسي هو حقيقة، فإذا ما استعملت له كانت حقيقة وإلا فجاز فتم إن كانت مستعملة في حقيقتها لزم أن يكون لله عندية مكانية ويلزم عليه أن يكون الله في جهة والمعارض لا يسيغه! وإذا يقال كيف قال عند ربهم وهم ليسوا عنده؟ وإذا قال: المقصد من العندية هنا عندية التشريف والمكانة لا المكان قلنا ولم لا يكون ذلك كذلك على تفسيرنا؟

﴿الجواب الثاني﴾ الحل لهذه الآية هو الحل لقوله ﷺ في الحديث الصحيح «خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك» وفي الحقيقة عندنا لا عند الله

﴿الجواب الثالث﴾ نفس الآية نقض على المتعرض وتصحيح لقولنا لأنها تقول عند الله، ولو كانت الحياة ما تريدون: حياة حسية حياة الروح والجسم: لما قال عند ربهم ولقال عندكم في الأرض أوفي الجنة، إذ أجسام الشهداء في القبور بلا خلاف وأرواحهم في الجنة، وأحياناً تطل على أبدانهم وتعاينها وإذا ثبت أن أرواحهم وأجسامهم في الأرض فهم عندنا

﴿الرابع﴾ قيل عند ربهم لأن حياة الذكر في الحقيقة ليست الحياة المعمودة التي ينال بها ميزاتها ويحرز بها الاجر والثواب وإنما ينال في حياة الذكر الدعاء والصلوات، والله من رحمته هو الذي جعل حياة الذكر محققة ذلك بالغة بصاحبها ما ذكره من هذا قيل عند ربهم

﴿الخامس﴾ قلت في «البروق» لعل الذكر الذي قيل له حياة هو ذكر الله أو ذكر الملائكة، أو ذكر جند من جنوده، وعليه يفسد الاعتراض، إذ هم على هذا أحياء عند الله

﴿السادس﴾ غير مستحيل أن يكون (عند ربهم) خبراً آخر متعلقاً بمحذوف كائنون أو مستقرون: لامتعلقاً بأحياء فيرجع تقدير الآية بعده: بل أحياء مستقرون عند ربهم والاستقرار هنا مثل الاستقرار في قوله (إن المتقين في جنات ونهر في مقعد صدق عند مليك مقتدر) وقوله (إن الذين عند ربك لا يستكبرون عن عبادته) الآية (إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون)

﴿السابع﴾ غير مردود أن يتعلق قوله (عند ربهم، ببرزقون) والمعنى حينئذ يبرزقون عند ربهم، والرزق هنا هو قضاء الخيرات وتقديرها كما قال (وفي السماء

رزقكم وما توعدون) فالرزق يحل عند الله قبل أن يصل المخلوقين، أو المراد أنهم يرزقون يوم القيامة، أو المراد من الرزق اجراء الاجر والثواب

(اعتراضه السابع)

قال : وهل يرغب القرآن المجاهدين في سبيل الله بحياة الذك :

نقول : وهل يرغب القرآن المقاتلين في سبيل الله بالحياة التي يتحقق بها الأكل والشرب والذهاب والمجيء، وأنتم ترمون أن في هذه الحياة تأكل الثمرات وترد الجنة وتناول من مشتهياتها ولذائذها، ومعلوم لدى كل عاقل أن الترغيب في الذكر الحسن خير من الترغيب في المأكل والمشرب

﴿الثاني﴾ قلنا ربما كان الذكر هو ذكرك الله وذكرك ملائكته، ومن يشك في حسن الترغيب في مدح الله ومدح ملائكته؟ بل الترغيب فيه أولى من الترغيب في كل شيء.

﴿الثالث﴾ لا ينكر عاقل أن يرغب الله في الاحدوثة الممودة، وفي الدعوات على لسان صالحى عباده، كل كريم يحب الحمد ويطلب له، وكل يقول بحسب ما عنده فمن يرى العلييات والمفاخر هي المأكل والمشرب قال : ان الله لا يرغب في غيرهما ولا يجوز أن يرغب، ومن رآها في الحمد والمدح قال : ان الله يرغب فيها (وكل إناء بالقدي فيه ينضج)

أليس الله يرغب عباده في الجنة وما ضمنته من لذات الحواس الخمس؟ إذاً لا عار أن يرغب في الذكر ونيل الحمد

﴿الرابع﴾ الذك الذي ينال من الله بسبب عبادته وبسبب الاخلاص لوجه الكريم يحمل الترغيب فيه بالاتفاق

﴿الخامس﴾ ليس في لآية ترغيب ولا ذكر وإنما فيها الاخبار بالحاصل للشهداء لازيادة فأين الاعتراض؟

(اعتراضه الثامن)

قال : وهل يتفق هذا وروح الاسلام الذى يريد من الناس أن يعملوا
مخلصين لوجه الله ؟

يفهم فيلسوفنا أن الله اذا وهب العاملين حسن الحديث وبقاء الذكر لم
يكونوا مخلصين له ، ولا موحيه بالعبادة ، !!! مسكين والله مسكين ، إذا أدخل
الله أنبياءه وعباده الصالحين جناته ، وأنالهم فيها ما يشتهون من انواع اللذات ومختلف
الطيبات ، أو أخبر انهم سيحصلون على ذلك لم يكونوا مخلصين ، لم يكونوا موحيدين !!!
مسكين والله مسكين ، إذا أناب الله من عبوده ومن أطاعوه وجازاهم جزاء وفاقه
كانوا مشركين غير مؤمنين !!! مسكين مسكين ، ما كأنه قرأ ان جميع الكتب
السموية ترغب العباد بالثواب المادي وبالشهوات والمشتبهات ، واذا هي تدعو
الى التشريك بالله مسكين مسكين !!! سيدي الشيخ اسمع من ابنك البار بك
المشفق عليك ، الخائف هلكتك ، المتدبر رحمتك ، نصيحة خالصة لوجه الله الكريم
لا للوطن ولا للتاريخ ، اسمعها ، واحفظها لعل الله ينفعك بها ، ونصيحتي التي أرفها
اليك هي ان تترك العلم لاربابه ، وتذر التحريير لاصحابه ، وتأخذ السجادة بيمينك
والعكاز بيسارك ، والسبحة في جيدك ، وتهرول الى زاوية من الزوايا المظلمة الضيقة
البعيدة عن الحس واللمس وتحث الخالقك ، وتنفرد لمناجاة رازقك ، وهو خير في الدارين
والذي المحبوب لا يكلف الله نفساً الا ما تطيق والله يجزي العبد حسب
قصده فاذا كان يعلم أن نيتك خدمة الدين وقتل هؤلاء الضالين (الوهابيين)
الخوارج وليس غرضك الشهرة والنقود كما يزعمه أعداؤك وحسادك ، اذا كانت
نيتك كذلك وليس عندك أيدى تنفيذها فان الله جازيك ومشييك ثوابك
لو أقدرك فعملت

وقد قبض الله لك هذا النجدي الذي آلى أن لا يتركك حتى يدخل جنانك.
وأسنانك في المذهب الحق (المذهب الوهابي) ومن لك بمنازلة شاب حديد
الذهن، مرهف الشعور، يكاد يحرقك ذكاؤه، فرقاً بمجتهك رفقا، ويحق أن تأذن
لقوله (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة)

الله اكبر والشيخ الدجوي أفقر وأظهر

قل رحمه الله وطرحه على قفاه في رده الميمون على البروق. إن كبيراً من كهراء
الوهابيين ورءوسهم انكر الملائكة وقال: إنها هي القوى الطبيعية وقال تعليقا على هذا:
إنه كفر صراح ومروق من الاسلام، فالتيهجة كما يعلمها المنطقيون (الوهابيون) كفار
يعيب الوهابيين لان واحدا منهم كبيراً كما يتوهم أخطأ وزاغ، والشيخ طه
حسين خريج الازهر يعيب المسلمين الاولين بوجود مثل ابي نواس، وسلم الخاسر
وابن هاني، ومثل ابي العلاء، وعمر الخيام، وأمثالهم، يعيب المسلمين بوجود هؤلاء
فيهم، ووثقه الدجوي يعيب الوهابيين بسقوط رجل زائع بينهم ان صح ما يقول!!!
يعيب الشيخ زكي مبارك الاسلام والمسلمين بضلال الامة التركية وغشم ولائها،
وخروجهم على الاسلام، وسوء معاملتهم للرعايا، والدجوي يعيب الوهابيين لسقوط
رجل زائع بينهم! يعيب المبشرون المسلمين والاسلام لما عند أهله اليوم من
الفسوق والزيف ولما عليه علماء الازهر من القصور في المعارف والبعد عن التحقيق
فيما يرومون، والدجوي يعيب (الوهابيين) لسقوط رجل زائع بينهم!!!

يحكون أن رجلا في بعض بلدان المشرق هاجر الى بلد آخر فصادق رجلا
من تلك البلدة وآخاه على المجون والخلاعة، بقي على ذلك عصراً طويلا فأتى
المهاجر، واشتاق صديقه الى خدن مثل خدنه الماضي ليشجعه على الفجور وليس
في مدينته من يرضى هذا السبيل ففكر فيما يتخذه، وأخيراً ظن أن أهل بلد
خدنيه الميت جميعا كصاحبه، فذهب الى بلدته رغبا فيما يحب فصادف في أول من

صادف ملك تلك البلاد يقدم جنده فزلف اليه وجعل يماجنه ويفازله، فشام الملك حسامه فخر به رقبته فراح ضحية قياسه المأفون ، وقريب منه الشيخ الدجوي لما أنكر رجل ينمى الى الوهابيين الملائكة ظن أن الوهابيين جميعاً كذلك !!! أيها الشيخ لو كان مروق رجل من الوهابيين يشينهم لشانكم أنتم أيضاً لانه مسلم وقد مرق من الاسلام فتواخذون بحريته كما أخذت الوهابيين بذنبه لو كان ذلك يضير الوهابيين لضرار الازهريين مروق طه حسين وزكي مبارك وغيرهما ممن كان أزهرياً فضلاً ، لو كان ذلك يضيرهم لضرار المسلمين أجمعين مصطفى كمال وقومه ، فانهم كانوا مسلمين على مذهب أبي حنيفة

واتعب من ناداك من لا تحببه وأغيط من عاداك من لا تشاكل وما التيه طبي فيهم غير انني بغيض إلي الجاهل المتعاقل ومن لم تعلمه لك الذل نفسه من الناس طراً علمته المناصل

﴿ الاعتراض الثاني على البروق ﴾

ذكرت حديث فاطمة بنت أسد وهو الحديث السادس (في البروق) وأجبت عنه بخمسة أجوبة ، أخذ الدجوي واحداً واعترضه وترك الباقي . والجواب الذي اعترضه هو أني ضعفت الحديث لان فيه روح بن صلاح المصري وهو ضعيف وقال: ليس ضعيفاً ، وزعم أننا قلنا فيه أنه أوهى من بيت العنكبوت ، وهذا من زياداته ومازدنا على قولنا ضعيف .

استدل على أن الحديث ليس بضعيف بأمور ثلاثة :

(الاول) أنه روى في كتب عدة عن رواة متعددين .

(الثاني) أن روح بن صلاح قد وثق فلا يضره التضعيف لان أغلب الرجال

قد ضعف .

(الثالث) ان موضوع التوصل يسير لا يطلب التشديد والحيلة ، والامور الثلاثة على ما ترى من الضعف .

أما الاول فنقول : تعدد رواة الحديث واخراجه في المؤلفات الكثيرة لا يفيد صحته ، فقد نرى القصة المقتراة قد رويت في الكثير من المؤلفات وايست العمدة في تصحيح الحديث أن يتعدد راووه ومخرجوه ، وانما العمدة ان يكون رواته اثباتا مشهورين بالعدالة واليقظة ، والا يكون فيه علل ظاهرة ولاخفية ، ولا يضيره كون طريقته واحدة .

أما الامر الثاني : وهو أن روح بن صلاح قد وثق فكلا أول غرابة !! وما قال محدث : ان توثيق بعض الناس للرجل يقضي بان يكون ثقة ثبتا لا يقبل فيه طعن الطاعنين ، ولو أن الامر كذلك لما قبل في انسان ما طعن ، إذ قل أن تجد الرجل لم يوثقه أحد ، ورجال فن الحديث يقولون : أقوال شهداء الجرح حاكمة على أقوال شهداء التوثيق ، فالشاهد الجرح عالم ما جهل الموثق ، وهذا الدستور معمول به عند غير المحدثين من سائر العقلاء . واعتراض هذا المعترض اعتراض على اجماع المحدثين !! فانهم جميعا يحكمون على الاخبار بالضعف من جهة ضعف رواتها على حين انهم يعلمون أن الراوي الذي ضعفوا الحديث من أجله قد وثق

وأما الامر الثالث : وهو أن موضوع التوصل هين فيقال : ليس موضوعه هينا بل شديد مهم ، قد جر على المسلمين ما جر ، وأذاقهم ما لا يخفى من التشقيت والتنابد ، كيف يكون هينا وقد أخذ وقت المعترض كله وشغله عن كل شيء ؟ شغله عن أعداء الدين من (المبشرين) والملحددين ، وعن ارشاد المسلمين ، كيف يكون سهلا وقد لقي المعترض بسببه مآلتي ؟ كيف يكون هينا ومجلة (نور الاسلام) قد أفردت له من كل عدد عدة ورقات ؟ كيف يكون هينا ومخالفو المعترض يرون منه ما هو شرك مخرج من الملة ، ولو فرضنا أنه موضوع هين لما كان مفيدا صحة الخبر ، ومن يقول : إن سهولة البحث تدل على صحة الاخبار المروية فيه ؟

الاعراض الثالث على البروق

احتج الدجوي على جواز التوسل في خبر توسل آدم بالرسول ﷺ وقال ان الحاكم رواه في مستدركه وصححه ولم يتعقبه الذهبي في كتابه الذي تعقب به الحاكم في المستدرك فذكرت أنا رداً عليه أربعة أجوبة اعترض واحدًا ونسي الباقي، والذي اعترضه تغليطي اياه في قوله: ان الذهبي أقر تصحيح الحاكم له وقالت قد قال الذهبي في تعليقه على المستدرك: الحديث موضوع ونصحت له بهذه المناسبة أن يتحرى في نقله وفي عزوه الاخبار الى اربابها والاعراض على اعتراضه من وجوه

(الاول) زعم أن للذهبي كتابا على المستدرك غير المطبوع معه، وهذا من المزايعم التي يجب الاهتمام لها وهو باب صعب المدخل سيء الغبة، إذ قد سن لكل مبهوت مخطيء أن يدعي أن لديه مصادر تصحيح خطئه لم يطلع عليها سواه. واني أرى أن يطالب المسلمون المعترض البرهان الذي يثبت دعواه فان لم يفعل وجب تأديبه لئلا يعود هو وغيره الى مثلها، والحدود موانع ولولاها لفست الحقائق ولفسد نظام الكون. وإنا نتحدا في دعواه هذه ونطالبه اثبات ما زعم، ونحن نعلم أنه لو تحقق من وجود هذا الكتاب لذكر المكتبة التي رآه فيها وذكر المصدر الذي وصل اليه منه، ولكنه لم يذكر شيئاً من ذلك

(الثاني) سلمنا أن للذهبي كتابا كما بزعم ذكر فيه موضوعات المستدرك لكن كان الواجب عليه أن يقول: ان الذهبي ذكر هذا الحديث في موضعين فصحه في موضع، وحكم عليه بالوضع في آخر، كما هو شأن المحدثين والسكراتيين الذين يريدون توصيل الحقائق الى الجمهور.

(الثالث) كان المتعهم عليه أن يبين أن في اسناد الخبر راويا ضعيفا كما

أقر ذلك هنا وتصحيح الحاكم ليس حجة بالاتفاق اذا عارضه غيره .
 (الرابع) قال : لا يعقل أن أنسب اقرار تصحيح الحاكم للحديث الى
 الذهبي مع أن الذهبي قد قال أنه موضوع في الكتاب المطبوع مع المستدرک
 يقول غير معقول أن أخطيء أو أ كذب : شيء يبهر أى منطق هذا لأنس أم
 الجن ؟ غير معقول أن أخطيء أو أ كذب - أمر يحير !! أى منطق هذا ؟ ألا هل
 السماء أم لاهل الارض ؟ يقول : انني معصوم أى منطق هذا ؟ وأعجب منه رجاؤه
 أن يصدق انسان في إحلاله نفسه محل الآمن من الخطأ !!! يرجو أن يؤمن له
 عاقل أنه لا يجوز عليه زور ولا تزوير ، أى رجاء هذا ؟

يقول بعض مبتدعة الاسلاميين : جائز على الرسل الخطأ ، وجائز عليهم الكذب
 للمصلحة هكذا يقولون في حق السفراء بيننا وبين الله ، والدجوي يقول غير
 معقول أن أخطيء أو أ كذب لمصلحة ، أى قول هذا ؟ تبا لقوم يروج فيهم رجل
 (بسيط) يضع نفسه موضع المعصوم .

يزداد عجبك اذا علمت ان المعارض بصير لا يحتاج الى ملقن ولا مسمع
 من صادق وكاذب لیسعفه العبارات ويلقنه ما كتب

ليفرضنا تخليتنا من عقولنا مدة فاعتقدنا عصمته فكيف يريد منا أن نؤمن
 بالعصمة لكل من يقرأ له من بر وفاجر ؟ أى منطق هذا ؟ يفاظ العاقل إذا علم انه
 يرمي ابن تيمية منقطع القرن في الرواية والدراية : يرميه بالتحريف تضليلاً وجهلاً ،
 ويرمي الوهابيين جماعاً بالدس في كتب الشريعة - أى حكم هذا ؟

واني رأيت الضر أحسن منظراً وأهون من مرأى صغير به كبر

(الخامس) : يزعم أن عبارته التي قال فيها إن الذهبي أقر تصحيح الحاكم
 للحديث ظاهرة في أن المراد غير الكتاب المطبوع مع المستدرک - لا وأيم الله
 ليست عبارته ظاهرة بما بزعمه وإيسأل من شاء من الناس - ليسأل من أراد من

المشتغلين بعلم الحديث الذين لهم خبرة بدواوينه هل يتبادر الى شعور أحد منهم غير الكتاب المطبوع مع المستدرك ؟ ولكن قالت العرب في أمثالها الحكيمه :
لا تعدم خرقاء علة .

(السادس) زعم أن حكم الذهبي على الحديث بالوضع مدسوس عليه مدخل في المستدرك ، والجارم لذلك بعض الوهابيين !!!

وقسم الله لقد رقى قلبي لهذا الرجل ورحمته من كثرة ما يلصق بنفسه - بما ... يقول : ان الوهابيين غيروا كتب الحديث وحرفوها !! أي حجة تبقى بعد بالاخبار ؟ ومن يثق حينئذ بدواوين الحديث ؟ إذا احتمل أننا كذبتنا على الذهبي وتقوانا عليه وصح ذلك لدى المعترض أمكن مخالفته من الوهابيين وغيرهم ان يزعموا - كما زعم - أن الحديث برمته مدسوس على الحاكم مزيد في مستدركه زاده بعض انصار الوسيلة البدعية ، بل أمكن ان يزعموا أن الاحاديث التي يوردونها على جواز الوسيلة مكذوبة ملصقة بدواوين الاسلام ، بل يمكن على مقتضى سنته ان يقول كل ضال وزائع مثل ما قال في الانباء المسطورة ، وهذا ما يوده عدوان الدين ، وما يسمى له الملحدون .
لسنا ندري لم ينكرون على طه حسين ان انكر الشعر الجاهلي ؟ وقال : انه مفترى على القدماء لاغراض دينية وسياسية ولا ينكرون على هذا الرجل ان زعم ذلك في اقوال الرسول ﷺ وان تعجب فمعجب ان يقر الخضر حسين رئيس تحرير (نور الاسلام) هذه المقالة ويذيعها مع رده على طه حسين قوله في الشعر الجاهلي !!
وبدهي ان زعم طه حسين اقرب في العقل من زعم الدجوي ، وان احتمال التزوير والفساد في الشعر اقرب من احتماله في الدين لان الحيلة له كانت اشد . برهن على هذه الدعوى المريضة بامور . قال ان الذهبي قال بعد ان قال ان الخبر موضوع وعبد الرحمن بن زيد واه وهو احد رواة الحديث ، ولم يقل واه جدا ولا كذاب ولا وضاع ، وهذا من نكت الشيخ وفرائده ودقة نقده : لم نر محدثا ينقد الاحاديث بمثل هذه الطريقة المذراء

يعرف المحدثون ان الحديث قد يكون موضوعا مع ان رجال سنده اثبات ويعرفون ان تضعيف رجل في السند ليس توثيقا للباقيين ولا يدل على انهم ليسوا ضعفاء ، ويعرفون ان قولهم : هذا الرجل واه لفظ يشمل الوضاع والكذاب ، ومن دليله ايضا على دس ذلك على الذهبي ان الذهبي قال في كتاب الشفا للقاضي عياض - وقد روي هذا الحديث فيه - : كله هدى ونور

ونحن (أولا) لا نصدق الرواية عن الذهبي ونشك كل الشك في حصولها ونقول (ثانياً) - سلمنا صحتها لكن لا تدل على المطلوب فتقول الذهبي إن الشفاء كله هدى ونور لا يمكن أن يؤخذ منه انه يرى جميع ما فيه صدقاً وحقاً وهذا من الاطلاقات التي لم تقحها أمخاخ الازهر

فالرجل يقول مثلاً : مسند الامام احمد جميل وحق وان كان يرى فيه اخباراً موضوعة وضعيفة ويقولون : تفسير الزمخشري حسن وهم يعلمون فيه روايات كاذبة وآراء واهية : ويقولون شيوخ الازهر قاصرون في علم الحديث مع ان بينهم زاملة الحديث وعقال المعقول مولانا المخاطب . فالكلمات العربية واسعة ونقول (ثالثاً) سلمنا أن ظاهر قوله في الشفاء : كله نور وهدى انه ينبغي عنه كل عيب الا أنه يمكن أن يكون قال ذلك غافلاً عن هذا الخبر

ونقول (رابعاً) لعلمه لم يطلم عليه بل قرأ الكتاب وزاغ بصره عن الخبر ويقال (خامساً) لعل احد القولين تأخر عن الآخر فيكون ناسخاً له وعلى الاقل يتعارضان

و كأن المعترض توهم أن الطابعين للمستدرك وهابيون : و فانه أنه مطبوع في حيدر آباد في الهند ، ألا يظن أنه لو أراد الوهابيون تغيير الاحاديث لحذفوا الحديث من المستدرك ولا زالوا حديث الاعمى الذي يتعكز عليه الشيخ الدجوي (السابع) زعم اننا دسنا كثيراً في كتب الدين وحرفناها وانه قد علم

ذلك وأحاط به خبرا وهذا أمر يحسن الاهتمام له، وهو من أقبح التهم، وهو أعظم من الخيانة في الاموال والاعراض
ألا يرى أنه فرض عليه أن يبين دسنا في الدين ويكشفه للناس لئلا يضلوا
به؟ هذا مما لا يجوز الإهمال له

﴿ الثامن ﴾ زعم أن القاضي عياضا ذكر الخبر في شفاؤه عن الامام مالك في قصته مع أبي جعفر المنصور، وما رُشد في زعمه فما روى القاضي هذا الحديث عن مالك وإنما روى قصة بين مالك والمنصور وأنه دار بينهما حديث، فقال المنصور لمالك استقبل القبلة وأدعوا أم استقبل رسول الله؟ فقال ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم يوم القيامة؟ بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله إلى آخر القصة

توهم الشيخ أن قول مالك هو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم يعني بها الحديث المذكور ولم يرشد!! وهو يريد بكونه وسيلته ووسيلة أبيه آدم. ان صححت الرواية. أنه يشفع له يوم القيامة، والرواية فيها ما يفيد ذلك، فانه قال وسيلتك ووسيلة أبيك آدم يوم القيامة

﴿ التاسع ﴾ زعم أن الحديث صحيح واستند على أمور
(الاول) أن الحاكم قد ضعف عبد الرحمن وقد روى عنه الخبر المذكور فلا ريب أنه قد علم صحته، وعلم أن عبد الرحمن لم يخطئه، وإلا لما رواه عنه!!
(الثاني) أن الذهبي لم يذكره في الكتاب المزعوم وجوده، والمزعوم أنه ذكر فيه موضوعات المستدرک

(الثالث) أن مالكاً قد روى الخبر واحتج به على المنصور وهو لا يحتاج إلا بالثابت!!

(الرابع) أن القاضي عياضا ومُشراح الشفاء وغيرهم ذكروا الخبر وما ذكروا أنه ضعيف!!

نقل هذه الوسوس كاف في ابطالها

أما الأول فن الاستدلال المنكوس غايته أن الحاكم عند روايته لهذا الخبر يعتقد أن عبد الرحمن ثقة، وهو لا يدل أنه ما ضعفه قبل وذهل تضعيفه، ولا مانع أنه بان له ضعفه بعد أن خرج حديثه وصححه، ولا مانع أن يكون عنده ثقة حديثه صحيحاً وهو في الواقع على غاية من الضعف، ولا مانع أنه قد التبس عليه عبد الرحمن بآخر، ولا مانع أنه صحيح حديثه بناء على قرآن خاطئة، ولا مانع أن تكون رواية التضعيف ضعيفة، ولا مانع أن تكون مدسوسة عليه كما جوزتم الدس في كلام الذهبي ﴿الجواب عن الثاني﴾ الأول: لأنسلم أن الذهبي كتاباً بهذا الوضع والمعنى (الثاني) وإن سلطنا فلمله نسي استدراك هذا الخبر (الثالث) لعل حكمه على الخبر بالوضع قد ظهر بعد أن ألف الكتاب المزعوم (الرابع) لعله ذكره وذهب من النسخة لأنها ما طبعت ولا شهرت، فلا يبعد ذلك عندكم (الخامس) غاية عدم نقله في كتاب الموضوعات أن لا يكون لديه موضوعاً، ولكن لا ينبغي أن يكون ضعيفاً ليس صحيحاً [السادس] هب الذهبي صححه فلا يدل على ثبوته، ولا سيما إذا علمنا أن في سنده راوياً ضعيفاً [السابع] غاية الروايتين عن الذهبي في الحكم على الخبر أن يتعارضاً فيقتسطاً

﴿الجواب عن الثالث﴾ الأول: هو غلط مبني على غلط فإن ما لكما احتج بهذا الخبر ولا رواه كما سلف [الثاني] سلطنا أنه رواه ولكنه لا يدل على أنه صحيح وليس كل ما رواه صحيحاً وقد يحتج مالك وغيره بالحديث الضعيف، وقد يصحح الترمذي وابن حبان والحاكم بل والامام أحمد والشافعي الاخبار، فيضعفها الدارقطني وغيره [الثالث] قد يروي العالم الحديث ويحتج به وهو يعلم أنه ضعيف إذا قامت عليه شواهد ظنها مصححة

﴿الجواب عن الرابع﴾ يقال: كبار المحدثين يخرجون في كتبهم الأحاديث

التي لا يرونها صحيحة كالامام أحمد وغيره ، فكيف نقولون ان رواية هؤلاء للحديث تدل على كونه صحيحاً ؟ [الثاني] لانسلم أن هؤلاء كلهم نقل الخبر [الثالث] تصحيحهم للحديث لا يفيد أنه في الواقع صحيح ولا سيما إذا ضعفه أعلم منهم في الحديث وبين ان في سنده من لا يحتج به

ب. المعتبر للوهابيين

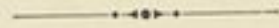
قال الدجوي : إنه يلزم على مذهب الوهابيين أن يكون كل من روى هذا الخبر وأمثاله من الانبياء الدالات على التوسل من الصحابة والتابعين والأئمة كافرين أو مجرماً فاسقاً وهذا كذب على الوهابيين واختلاق دليس بلازم ولا يقدر على إلزامهم إياه إلا بأمور [الاول] أن يحقق أن هذه الاخبار تدل على خلاف ما يقول الوهابيون وذلك عزيز عليه ، وقد ذكرت في كتاب [البروق النجدي] هذه الاخبار خبراً خبراً وبينت أنها على فرض صحتها لا تفيد خلاف ما يقول الوهابيون : بينت ذلك بالأوجه الكثيرة

[الامر الثاني] أن يبرهن أن كل توسل كفر عند الوهابيين وفسق ، وما ذلك بصحيح ، والتوسل الذي هو ضلال عندهم وجرم دعوة الاموات وسؤالهم ، فكلامه غش وبهتان .

[الامر الثالث] أن يبين أن كل من روى كفراً وضلالاً فهو ضال وكافر وأين هو من ذلك ؟

هذا جملة ما اعترض به على كتاب البروق قد ذكرته بالاستقصاء وأجبت عنه قد ذكرته كما ترى بصيغة لا يستطيع أن يصوغها ولا أن ينسقها كما فعلت وباقي كلامه هو عبارة عن إعادة بعض ما ذكرته في البروق وأجبت عنه ونحن لا ندري هل يتقي الله بعد ذلك ، ويقصر عما لا يستطيع ويترك القوس لباريها

ويدع اثاره ما يجب أن يترك وقد أريناه كيف الرد ، وكيف المناقشة ، وعرفناه
مقداره فيما يدعي فيه الكمال من العلوم العقلية والنقلية ، ولكن الرجل مسكين
يحب المدحة - لا - أستغفر الله ، بل يحب المرتب الضخم ، بحق أو باطل ، ومثل
هذا لا تجدي فيه الحيلة ، ولا يسكنه الانهزام



ما حيلة المرء في مرء بلا حجر	خال من الفضل مملوء من الكبر؟
رام السيادة مخدوعا - وليس لها -	بالجهل والزور والايذاء والكفر
قد عاقه قدره عن ان يقوم بها	وليس من حيلة المرء في القدر
فقام يطلبها - سحقاً - ويسألها	بشتم متبع القرآن والذكر
ماسود المرء ايذاء ولا كذب	ماسود المرء غير الصدق والخبر
فأسمعوا الشيخ - ان كانت له اذن -	اني انا المرء في نهبي وفي أمري
متى جريت فكل الناس في أثري	وان وقفت فما في الناس من يجري
لا تحملن معاداتي فاست لها	ومن له في احوال الكون من ظهر؟
ما للغبى الجبان الهم مع تصم	من صولة الحر مثل الصمت والصفر
فعش صغيرا - كما شاء الآله - ولا	تعاند الله ان الله ذو قهر

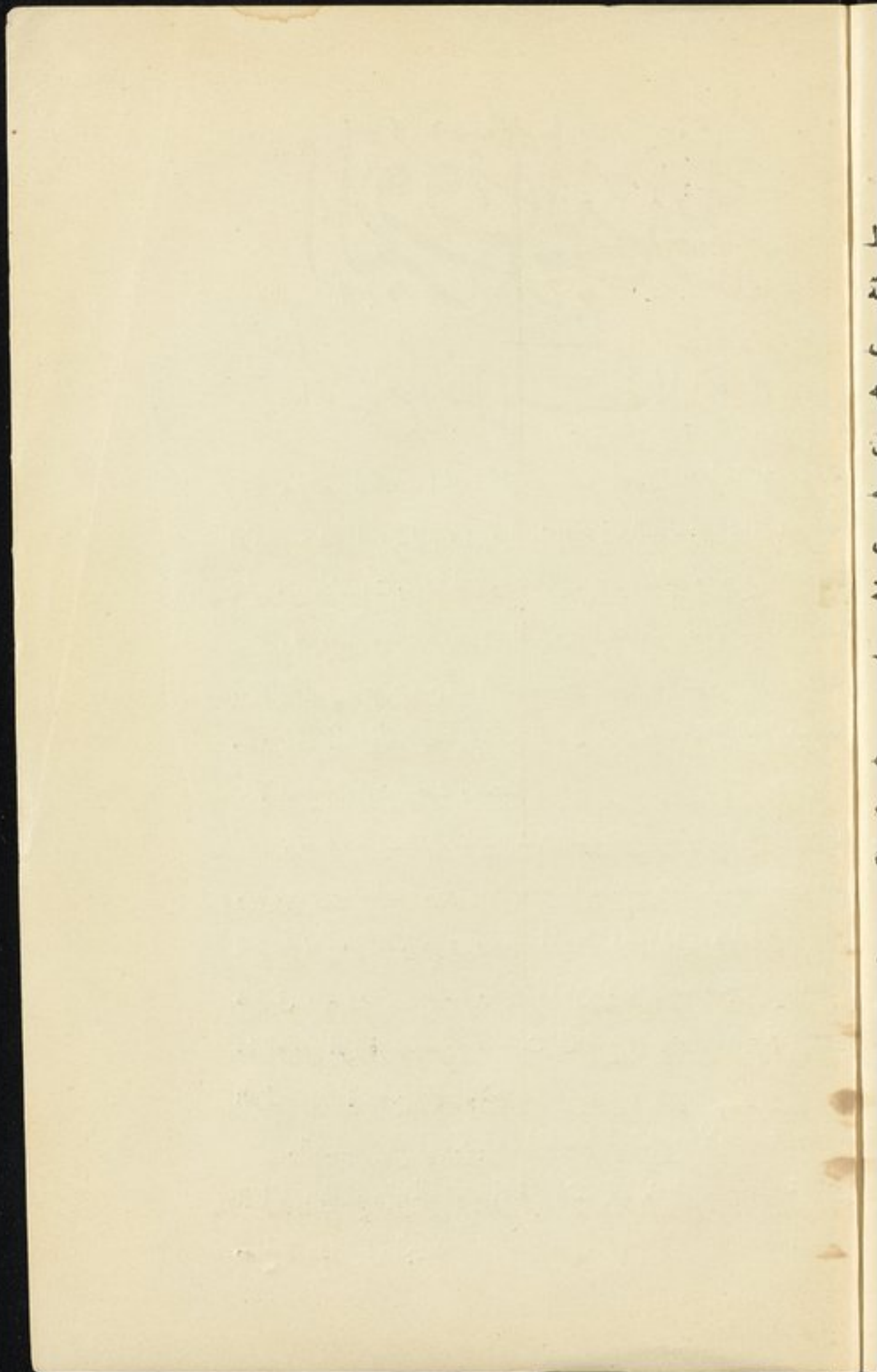
عبد المتين بن علي النجدي القيصي

فهرست ميوغ الازهر

صفحة		صفحة
١٤	السابع	٢ خاتمة الكتاب
	الثامن	٣ أجماع السلف على ذم البدعة
	التاسع	والمبتدعين والروايات عنهم في
١٥	العاشر	ذلك
	الحادي عشر	٥ اجتهاد مجلة (نور الاسلام) الازهرية
	الثاني عشر	في ترويج البدع والمحدثات
	الثالث عشر	٦ وقد رأيت أن أبين بالبراهين
	الرابع عشر	العقلية والنقلية أن البدع في
	الخامس عشر	الدين كلها ضلالات
٢١	السادس عشر	٥ تعريف البدعة شرعا ولغة
	السابع عشر	٧ البراهين على أن كل بدعة في
	الثامن عشر	الدين ضلالة
	التاسع عشر	البرهان الاول
	العشرون	الثاني
	الحادي والعشرون	الثالث
٢٣	الثاني بعد العشرين	الرابع ٨
٢٤	الثالث بعد العشرين	الخامس ١٢
	الرابع بعد العشرين	السادس

صفحة	صفحة
الثامن	الخامس بعد العشرين
الجواب عن الخبر الثالث الخاص به	السادس بعد العشرين ٢٥
الاول المطالبة بالصحة	ما يقول الشيخ عند ما يرى هذي
الثاني	البراهين ؟
الثالث	شبهة القائلين بالبدعة الحسنة ٢٦
الرابع	في الاسلام
الجواب عن الخبر الرابع الخاص به	الشبهة الاولى الروايات عن
الاول	الرسول ﷺ
الثاني ٣٠	الرواية الاولى
الثالث	الثانية
الشبهة الثانية - ما حدث في عهد	الثالثة
الصحابة الخ	الرابعة
الجواب - الاول	٢٧ والجواب عن الروايات من
الثاني ٣١	اوجه - الاول
الثالث	الجواب الثاني الاجمالي
الرابع	الثالث الاجمالي ٢٨
الخامس	الرابع
٣٢ الصلاة على الرسول بعد الاذان	الخامس
برفع الصوت	السادس
البراهين على امتناع ذلك	السابع ٢٩

صفحة	صفحة
والسنن وما في ذلك من الخط	الاول
على من تمسك بكتاب الله	الثاني
واقوال رسوله ، اعتراض	الثالث
الدجوي على البروق وجوابه	الرابع ٣٣
تميره هو واخوانه في شأن	الخامس
هذا الكتاب وعقابهم لصاحبه	السادس
اكبار الناس شأن هذا الكتاب ٤٩	بطلان ذلك ضرورة
ومنهم اخوان الدجوي اللفظة	٣٥ الاعتراضات والاسئلة لمن قال
الاولى التي اعترضها في تفسير	يجواز ذلك
آية الشهداء	٣٧ ادلة المجوزين للمسئلة
تحرير اعتراضاته على ذلك من ٥١	الجواب عن ذلك - الاول
وجوه والجواب عن كل	٣٨ الثاني - الثالث - الرابع
اعتراض من وجوه وهو كلام	الخامس
طويل جدا	٤٠ ايداء الدجوي لعلماء الحديث
اعتراضه الثاني على البروق ٦٤	وتجهيلهم
والجواب عن ذلك وفيه طول	٤١ تناقض الدجوي
اعتراضه الثالث على البروق ٦٦	٤٢ غلطه على اللغة من وجوه
والجواب عنه وفيه مباحث	٤٣ أجوبته العجيبة المسكتة وما في
كثيرة مهمة	ضمنه من العجائب والمصائب
ما حيلة المرء في مرء بلا حيجر ٧٣	٤٦ صده عن الداعين الى الكتاب



البرقعة النجارية

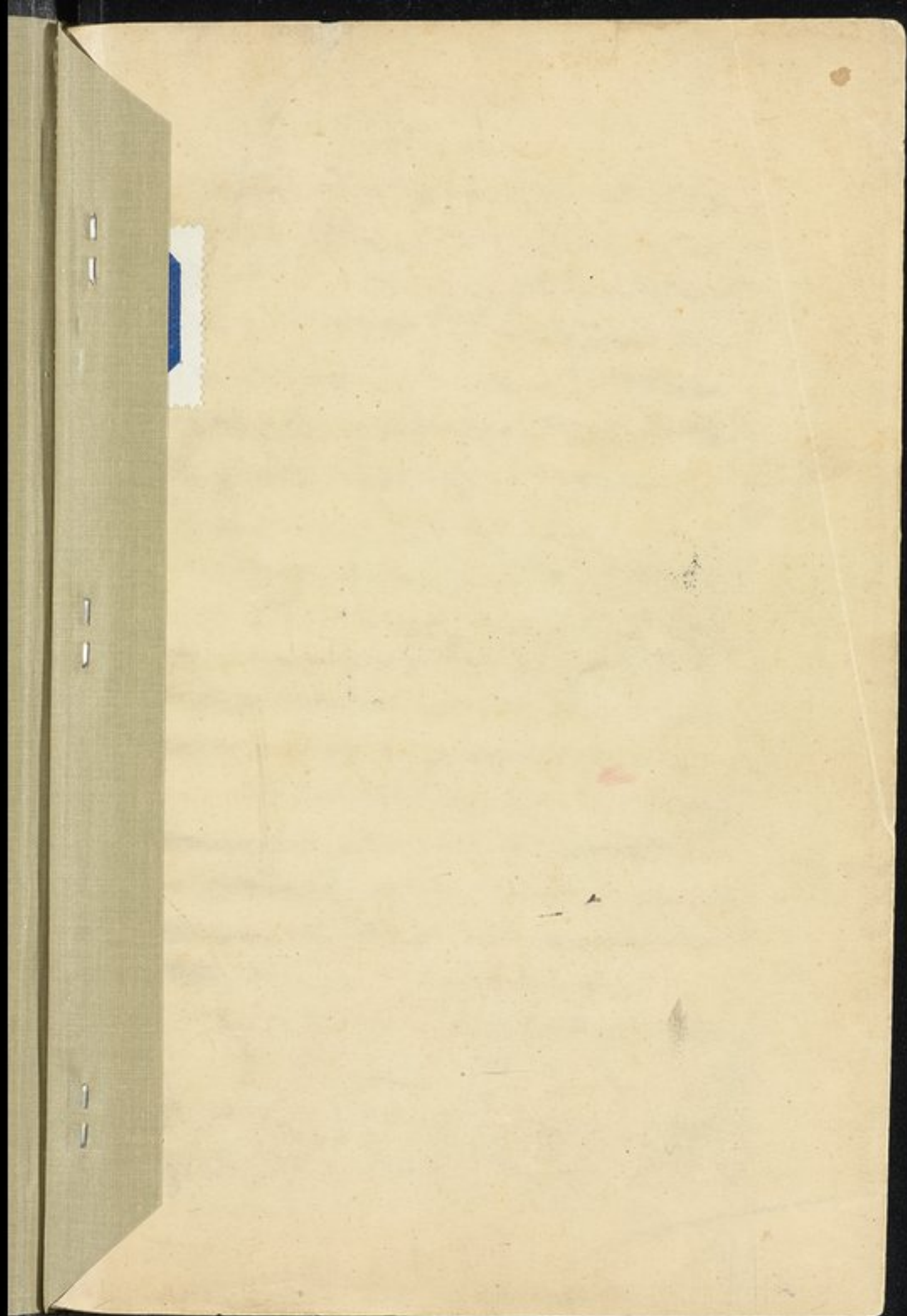
اكتساح الظلمات الدجوية

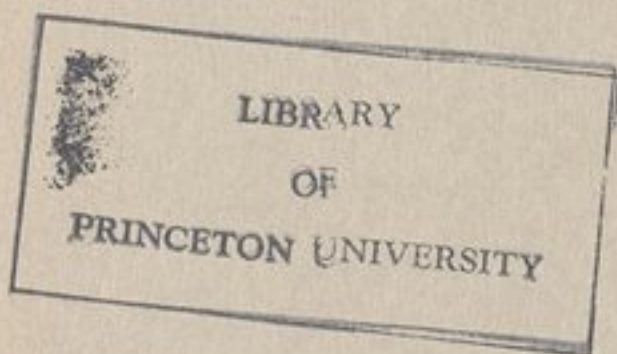
هذا هو الكتاب الجديد الوحيد الذي أظهر أغلاط ما تنشره مجلة
الازهر « نور الاسلام » في مباحث الايمان والعقائد، والتعلق بغير الله
تعالى من الاموات والصالحين واللجأ اليهم عند الحاجة والفرع
وقد فصل هذا الكتاب في المسائل المهمة التي طال فيها الخلاف
بين الوهابيين وغيرهم من طوائف المسلمين اليوم الحاضر، ففصل في ذلك
فصلاً عادلاً عاماً، وحقق مسائل من اصول الدين والعقائد قد اضطرب فيها
أراء العلماء والباحثين قديماً وحديثاً

وقد هدم هذا الكتاب الشبه التي يتمتعز عليها الشيخ الدجوي
ويذيعها على صفحات « نور الاسلام » وهذا الكتاب هو الكتاب الذي اهتم
له شيخ الازهر الظواهري وادارة الازهر وسعوا في مصادرتة وابادته
فأخفق عملهم ولم يجد حيلتهم ولم يجدوا من الاعمال ضده غير ان يفصلوا
مؤلفه من الازهر ففصلوه فاتجهت الى شيخ الازهر ومشيخة الازهر
اللائمة على ذلك من أغلب الافواه

والكتاب يباع في مكتبة المنار بمصر في شارع الانشالدى وزارة
المعارف، ويباع في غيرها من المكاتب وثمان النسخة الواحدة خمسة قروش
صاغ ما عدا أجرة البريد

Handwritten text visible along the right edge of the page, likely bleed-through from the reverse side. The text is partially obscured and difficult to decipher, but appears to be a list or index of items.





LIBRARY

OF

PRINCETON UNIVERSITY

(NEC)
BP80
.D55
Q275
1932